

ملخص

الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة 2023-2030

تهدف الإستراتيجية الى تحديد القضايا السياسية والأولويات الوطنية فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة؛ وتحديد التدخلات والإجراءات المطلوب تفيذها لضمان توفير الحماية للنساء ومساءلة مرتكبي العنف.

اعتمد المنهج الشاركي في عملية تحديث الإستراتيجية من خلال الشراكة التامة مع الشركاء من القطاع الحكومي وغير الحكومي؛ وكذلك اعتمدت منهجة متعددة لتطويرها.

فقد تمت مراجعة الأدبيات المتعددة التي تشمل على التقارير والدراسات والمسوح الإحصائية الخاصة. كما تمت مراجعة التقارير الوطنية التي قدمتها فلسطين الى اللجان الدولية المختلفة المعنية بحالة حقوق الإنسان والتنمية في الأمم المتحدة، إضافةً الى مراجعة الدراسات التي تم إعدادها من قبل وزارة شؤون المرأة وبالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)؛ كمرحلة تحضيرية لتحديث الإستراتيجية، والتي تمثلت بدراسة تكلفة العنف في عام 2020، ودراسة تحليل حالة الإستجابة للعنف ضد المرأة والفتاة في فلسطين في عام 2021.

تم تطوير استماراة لفحص مدى الإنجاز للمؤشرات الوطنية الخاصة في الإستراتيجية الوطنية عن الأعوام 2012-2019، وقد تم توزيعها على الشركاء من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. حيث تم وضع قياس للمؤشر من 1-5، بحيث اعطي كل رقم وزناً معيناً والتي بناء عليها تم تحديد ثلاثة مستويات: أنجز بشكل كامل، أنجز بشكل جزئي ما يعني أن العمل ما زال مستمراً على تحقيق المؤشر والمستوى الأخير لم ينجز.

وزعت الاستماراة على (50) مؤسسة حكومية وغير حكومية مختصة بالعمل على مناهضة العنف، وتم استلام 32 من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية العاملة في مناهضة العنف ضد النساء، وقد تم الإجابة على هذه الاستماراة وفق التخصص في كل هدف أو تدخل في الإستراتيجية، حيث أجابت المؤسسات النسوية والحقوقية بشكل شمولي؛ إنطلاقاً من عملها على أكثر من محور (تشريعي، خدمaticي، توعية وبناء قدرات). هذا وقد تم تغريم الإجابات الواردة من الشركاء.

إضافةً لذلك، عُقدت سلسلة من ورشات العمل مع المؤسسات الشريكة في المحافظات من خلال شبكة تواصل، وعرضت نتائج استماراة تحليل المؤشرات ونوقشت، ومن ثم تم تحديد الأولويات والتدخلات لتحديث الإستراتيجية. كما وعقد لقاءين مع اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء؛ الأول تم بغایة عرض المنهجية ونتائج التحليل للمرجعات الأدبية من أجل النقاش والملحوظات. وفي الاجتماع الثاني تم عرض المسودة الأولى وإجراء التعديلات الازمة بناء على النقاش.

تم عقد سلسلة من ورشات العمل مع المؤسسات الشريكة: حيث عقدت ثلاثة ورشات عمل مركبة في كل من المحافظات (رام الله وغزة) بتاريخ 2021/11/29، حيث شارك فيها 80 شخص يمثلون 29 وزارة ومؤسسة حكومية، و10 مؤسسات مجتمع مدني وثلاث إتحادات. كما عقدت ورشة عمل في محافظة سلفيت بتاريخ 2022/3/24، حيث شارك فيها 70 شخص يمثلون 50 مؤسسة حكومية ومجتمع مدني؛ منها 32 مؤسسة حكومية و11 مؤسسة مجتمع مدني وإتحادين، وأما الورشة الثالثة فقد عقدت في محافظة نابلس لأعضاء اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، على مدار يومين كاملين بتاريخ 2022/7/20، في اليوم الأول تم عرض المنهجية ونتائج التحليل للمرجعات الأدبية من أجل النقاش والملحوظات. وفي اليوم الثاني تم عرض المسودة الأولى وإجراء التعديلات الازمة بناء على النقاش. هذا وقد شارك فيها ضمن اللجنة، 16 مؤسسة منها 11 حكومية و5 مؤسسات مجتمع مدني. وقد تم إدخال الملاحظات من جميع الأطراف والخروج بالمسودة الثانية للإستراتيجية الوطنية للأعوام 2023-2030.

جميع الورشات عقدت بناء على نتائج استماراة تحليل المؤشرات ومناقشتها، ومن ثم تحديد الأولويات والتدخلات لتحديث الإستراتيجية، والتسيق مع مؤسسات شبكة تواصل في جميع محافظات الوطن.

جاءت الأولويات الوطنية في الإستراتيجية ومؤشراتها العامة كالتالي:

الأولوية الأولى: تعزيز آليات الحماية الدولية والإقليمية والمحلية لحماية النساء من العنف الممارس ضدهن من الاحتلال الإسرائيلي.

المؤشر العام: القرارات الدولية الصادرة لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي على الإنتهاكات الواقعة على النساء.

الأولوية الثانية: تعزيز ثقافة المساواة بين الجنسين ورفض العنف الممارس على النساء.

المؤشر العام : زيادة في مشاركة جميع الفئات المجتمعية المناهضة للعنف ضد النساء.

الأولوية الثالثة: دعم آليات الحماية للنساء ضحايا العنف والكشف عن حالات العنف.


المؤشر العام: خدمات الحماية في كل من قطاع الصحة، وحدات حماية الأسرة، الإرشاد والنيابة مستجيبة لكافة أنواع العنف ضد النساء.

الأولوية الرابعة: تعزيز إستجابة الأنظمة القانونية والعدالة لقضايا العنف ضد النساء.

المؤشر العام: قوانين وتعديلات قانونية مستجيبة لمناهضة العنف ضد النساء.

الأولوية الخامسة: تقوية العلاقة ما بين الشركاء ذات الصلة.

المؤشر العام: فعالية التنسيق والتثبيك والتعاون بين الشركاء العاملين في مجال مناهضة العنف.



دولة فلسطين
وزارة شؤون المرأة

الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة في فلسطين

"للاعوام 2030-2023"



كلمة معالي وزيرة شؤون المرأة

د. آمال حمد

نقدم اليكم النسخة الثانية من الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني 2030-2023، والتي تشكل قاعدة عامة لكافة التدخلات الجوهرية والسياسية المطلوبة للنهوض بالموضوعي والمؤسسي نحو محاربة قضايا التمييز والعنف ضد النساء، وتعبر عن روح العمل المستقبلي لمجموع المتغيرات التنموية والتقطاعات فيما بينها نحو الوصول الى حالة يتمتع فيها الجميع بالعيش الكريم وفق مبادئ حقوق الانسان.

يعد انتاج هذا الاستراتيجية احد التحديات المهمة للحركة النسوية والداعمين لقضايا المرأة لما يتطلب تفيذها من جهود كبيرة ومتابعة حثيثة لكافة القضايا الموضوعة والمتفق عليها مع جميع الشركاء وقدرة على توحيد الجهود وتركيزها لتحقيق اكبر قدر ممكن من السياسات والاحتياجات بشقيها المادي والمعنوي، وبناء الكوادر العاملة باستدامة تضمن تخفيض العنف الى الحد الأدنى.

لقد اعدت هذه الاستراتيجية بعقد مجموعة من الشركات والمشاورات على المستوى الوطني والدولي، وقد شارك عدد كبير من المتخصصين والخبراء في اعداد دراسات الواقع وتحليله، وتطوير الاهداف الاستراتيجية بناءً عليها فكانت شراكتنا مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) وصندوق الامم المتحدة للسكان، من الشركات المهمة التي ساهمت في اعداد هذه الاستراتيجية، عدا عن الورش الفنية والتحضيرية التي تمت للتعرف على التطورات المختلفة وانعكاسها على التدخلات الموضوعة.

لعبت اللجنة الوطنية لمناهضة العنف والممثلة لجهات الاختصاص من ذوي العلاقة في القطاعين الحكومي والمجتمع المدني دوراً محورياً واستراتيجياً لمتابعة ونقاش الاستراتيجية ومعالجة الثغرات فيها، ووضع كافة المسسات المطلوبة على المستويين السياسي والفنى لتعبر عن الواقع الوطني الفلسطيني المعاش.

تبنت الاستراتيجية خمسة أولويات محورية على المستوى الوطني تتعلق الأولى بتعزيز البيانات الحماية الدولية والإقليمية، والثانية تعزيز ثقافة المساواة ورفض العنف الممارس على النساء، والثالثة دعم البيانات الحماية للنساء ضحايا العنف، والرابعة تعزيز استجابة الانظمة القانونية والعدالة، والخامسة تقوية العلاقة ما بين الشركاء نحو الحماية والتمكين.

ان التحديات المحدقة تحتم علينا جميعاً العمل في فريق واحد وبجهود عمل منتظمة تؤدي الى استغلال الموارد بالطرق المثلث وتوجه المشاريع التنموية نحو الاحتياجات الاستراتيجية والعملية لكلا الجنسين لما لذلك اهمية في عدم ترك احد خلف الركب واستهداف جميع الفئات بعدلة.

اننا في وزارة شؤون المرأة نقدم كافة التسهيلات الممكنة لتحقيق كافة التدخلات بما يخدم ويحقق احتياجات النساء المعنفات والترويج للبرامج الاقتصادية للناجيات من العنف، والتشديد المستمر على تطوير السياسات والقوانين المعزز.

التعريفات الوطنية :

النساء : الانثى في جميع المراحل العمرية وبغض النظر عن الحالة الاجتماعية، أو القانونية، أو الاعاقة، أو العرق، أو الديانة، أو الطبيقة، أو غيرها¹

الطفولة / الطفل : كل إنسان لم يتم الثامنة عشرة ميلادية² من عمره / عمرها³ (قانون الطفل الفلسطيني)
الاسرة: أفراد العائلة الذين تجمع بينهم رابطة الدم أو المصاهرة او من ضمن إلى الاسرة وفقاً لأحكام المادة (4) من هذا القرار بقانون. (مسودة قانون حماية الاسرة من العنف،2021)

البيت الأسري: المسكن الذي يقيم فيه أفراد الأسرة ومرافقه (مسودة قانون حماية الاسرة من العنف،2021)

العنف: سلوك أو تصرف موجه ضد النساء بجميع أشكاله، الجسدي، النفسي، واللغوي، والجنساني، والاجتماعي
والاقتصادي، والتهديد بهذه الأفعال، والاكراه، والاستغلال وسائر أشكال الحرمان من الحرية، وذلك بسبب كونها أنثى، سواء
كان بشكل مباشر أو غير مباشر، ويؤدي إلى إلحاق ضرر أو ألم جسدي و/أو نفسي و/أو عقلي و/أو اجتماعي و/أو
اقتصادي بها، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

العنف الأسري: كل فعل أو امتناع عن فعل يصدر عن أحد أفراد الأسرة على غيره من أفرادها، وينشأ عنه أذى مادي أو نفسي،
ويشمل إساءة المعاملة البدنية أو النفسية أو الجنسية، أو الاستغلال الجنسي أو الاقتصادي أو التهديد بهذه الأفعال، سواء وقع
الفعل أو التهديد به داخل البيت الأسري أو خارجه. (مسودة قانون حماية الاسرة من العنف،2021)

العنف الجسدي: أي ضرب من ضروب الإيذاء البدني والجنسى الذي يوقعه أحد أفراد الأسرة على غيره من أفرادها بغض النظر
عن درجة جسامته الفعل. (مسودة قانون حماية الاسرة من العنف،2021)

العنف النفسي: توجيه الفاظ بذئبة أو ممارسة التهديد أو الوعيد أو الذم أو الشتم أو الترهيب، أو القذف أو التشهير أو
تشويه السمعة. (مسودة قانون حماية الاسرة من العنف،2021)

العنف الاقتصادي: المنع من العمل، أو الإجبار عليه أو السيطرة على عوائده، لتطال تلك السيطرة كذلك الأموال
والحقوق الارثية أو إخفاء النقود أو السيطرة على أي أموال منقوله أو غير منقوله مشتركة أو المنع من استخدامها أو التصرف
فيها. (مسودة قانون حماية الاسرة من العنف،2021)

العنف الاجتماعي: جميع الاعمال التي تمارس من قبل الفرد أو الأسرة أو المجتمع عامة بسبب الموروث الثقافي والاجتماعي.⁴

العنف الجنسي: استخدام السلوك الجنسي بالاكراه من خلال التهديد أو التغريب أو الترهيب أو استخدام القوة الجسدية، أو
الاستغلال أو الإيحاءات الجنسية سواء من خلال تعابير الوجه أو ممارسات لفظية أو حركية⁵.

التحرش الجنسي: شكل من أشكال العنف الجنسي والذي يتعلق بسلوكيات جنسية، إما لفظية أو جسدية أو على شكل
إيحاءات، يقصد بها التعدي على طرف آخر أو المس بها أو به⁶.

الاغتصاب: أي شخص يجبر شخص آخر بغض النظر عن جنسه على ممارسة الجنس معه/معها دون رضاه/رضاه⁷

¹ تم تعديل التعريف الوارد في الخطة الاستراتيجية لمناهضة العنف للاعوام 2012-2019 واعتمادها من قبل اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء خلال مناقشة الاستراتيجية الحالية للاعوام 2022-2030

² تم اضافة ميلادية بناء على نقاش اللجنة الوطنية العليا منعا للبس والاجتهاد فيها.

³ قرار بقانون رقم(19) لسنة 2012م بشأن تعديل قانون الطفل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2004م. المادة (2).

⁴ اعتماد التعريف الوارد في الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف للاعوام 2012-2019

⁵ المصدر السابق

⁶ المصدر السابق

⁷ المصدر السابق

العنف اللغوسي: استخدام الالفاظ والكلمات التي تحط من كرامة الفرد وتؤدي إلى تدمير الثقة بالذات والشعور بالاذلال.⁸

التهديد: شكل من أشكال العنف ويعتبر أي سلوك أو إيحاءات من خلال نبرة الصوت أو النظارات أو الاشارات التي يمارسها المعنف، أو من خلال استخدام المعنف القوة الجسدية، ينبع عنها شعور أي من النساء بما يجعلها تهاب أحذته لها، وقد يولد أيضاً لديها شعوراً ببعد الأمان على حياتها، وما يرافق هذا العمل من حط للكرامة والاهانة والشعور بالعجز.⁹

الاتجار بالنساء والبغاء: الاستغلال الجنسي والجسدي وجميع الاعمال أو الخدمات من تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم أو اختطافهم، والتي تنتزع من النساء وتفرض عليهن تحت التهديد أو الاغراء أو الخداع أو التغيير أو الاستدراج. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة، أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بذلك، أو الاستبعاد أو نزع الأعضاء.¹⁰

العنف الالكتروني المبني على النوع الاجتماعي: هو شكل من أشكال العنف الذي يتعرض له الأفراد وقد يأخذ عدة أشكال منها الغواية، أو سرقة الحسابات، أو الرسائل غير المرغوب فيها، أو التحرش¹¹، أو الابتزاز أو استغلال الضحايا/ الناجيات مقابل المال والممتلكات، أو إرغامهم على ارتكاب أفعال غير مناسبة أو غير قانونية عبر الإنترنت أو الصور الإباحية التي تحتوي على اعتداءات حنسية عه الآلة نت.¹²

الابتزاز الإلكتروني: عملية تهديد وترهيب بنشر صور أو مواد فلمية أو تسريب معلومات سرية تخص الضحية مقابل دفع مبالغ مالية واسْتخلاص القاتل (اعمال غمز وعقة وزارة الداخلية)¹³

التبسيط المبكر: تزويج كل من يقاومها عن 18 عاماً ميلادية

¹⁴ ملخص دریافت از این مقاله است که در اینجا برای اشاره به آن از مصطلح «الله عز وجل» استفاده شده است.

النحوية: الكلمة، مفعولها المعنوية، اسماء الاراد، أي في الاطلاق العام، (مسندة لقائلها) حماية الاشارة من العنف، (2021).

الامان / الحماية المركزية: المركـزـ الحـكـومـيـ أوـ الـأـهـلـيـ الـذـيـ تـعـتمـدـهـ وزـارـةـ التـنـمـيـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ كـمـلـاـذـ لـتـحـقـيقـ الـأـمـنـ وـالـحـمـاـيـةـ

الناجية:/ المتعافية من العنف : الآلية التي تعرضت للعنف واستطاعت تمكن ذاتها أو تلقت المساندة والدعم للتمكين الناجي، مما يؤدي إلى قدرتها على التماهي ذاتياً في المجتمع (الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف، 2012-2019)

المحترم/ المحترمة السيد/ة المسؤول/ة الذي/ة ينادى بهما في المذكرة، بصفة أشرف/أشرفه، (الاستاذ/ة) جمعية المطبقة لمناهضة العنف، (2019-2012).

卷八

العنوان

المصدر السابق 10

¹¹ Cyber Violence Against women and Girls: A Worldwide Wake-Up Call, UN Report "Combating Online violence against women and girls: A worldwide wakeup call" Sep 25, 2015.

12 لا يوجد تعريف واحد متفق عليه، ولكن يستمد العنف الإلكتروني أصوله من الاختلال الاجتماعي في الأدوار بين الرجل والمرأة وتدعمه المفاهيم الاجتماعية الأنوية السلطوية في أي مجتمع وينعكس في العالم الرقمي وتكون له أبعاد وعواقب في العالم غير الاقترافي يشمل العنف الإلكتروني التمييز ضد المستخدمة واقصاءها عن المساحات الافتراضية والإذاء الجنسي والإبادة الجنسي والابتزاز والتعرض لمضامين وصور جنسية وممارسات أخرى مؤدية تستهدف المستخدمة كونها امرأة. وينarris العنف الإلكتروني باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل الهواتف والإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي والبريد الإلكتروني

الحماية : توفير الامن الانساني والامان والسلامة الجسدية والجنسية والنفسية للنساء للنساء باتخاذ جميع القوانين والاجراءات والاوامر والتدابير اللازمة

الوقاية والحماية : وقاية النساء الفلسطينيات من أثر الاحتلال الإسرائيلي وتعزيز شعورهن بالأمن الإنساني عبر بذل الجهود لتعزيز حمايتها من الاحتلال الإسرائيلي وإجراءاته وسياساته التي تُفضي لانتشار العنف ، بالإضافة إلى تحسين أمن الفتىيات والنساء ، وتحسين صحتهن الجسدية والعقلية ، وأمنهم الاقتصادي وحياتهم بشكل عام من خلال العمل على اتخاذ الاجراءات الكفيلة لتعزيز حقوقهن وتعزيز صمودهن في وجه الاحتلال . (الخطة التنفيذية الوطنية للقرار 1325)

المشاركة : إبراز دور النساء والفتىيات الفلسطينيات الجوهري في العديد من المستويات المحلية والإقليمية والدولية وضمان حقوقهن في المشاركة في صناعة القرار؛ بما ينسجم مع المُرجعيات القانونية كاتفاقيات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي تضمّن الحق في الحصول على حقوق النساء الإنسانية على قدم المساواة وبدون تمييز، بجانب توفير حماية المدنيين الواقعين تحت الاحتلال ، وتعزيز مشاركتهن في جميع مراكز صنع القرار، وزيادة السّراكة مع المنظمات النسائية المحلية وزيادة مُساهمة النساء في المناصب العليا بمنظمات وهيئات الأمم المتحدة . (الخطة التنفيذية الوطنية للقرار 1325)

الإغاثة والإعاش : تضمين منظور النوع الاجتماعي في جهود الإغاثة والعون الإنساني والإعاش المُبَكِّر وتوفير بيئية حامية للنساء والفتىيات تساعدُهُنَّ وبشكل سريع على الوصول للعون الإنساني والمُشاركة في جهود الإنعاش والبناء . ولا يعني هذا المصطلح بأي شكلٍ من الأشكال التأقلم مع الأزمة الإنسانية المُمتدَّة ، إنما التدخلُ العاجلةُ الهدفُ لضمان السلامة العاجلة وتوفير المستلزمات الضرورية والمستجيبة لنوع الاجتماعي للنساء والفتىيات . (الخطة التنفيذية الوطنية للقرار 1325)

المساءلة : إتاحة الفُرص والمساحات لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته المستمرة لحقوق النساء الفلسطينيات وخاصة الأكثر تضررًا من سياسات الاحتلال وممارساته ، وإنهاء سياسة الإفلات من العقاب ، وجبر الضرر وتعويض الضحايا . (الخطة التنفيذية الوطنية للقرار 1325)

قائمة المحتويات:

7	مقدمة:
9	النتائج المتوقع تحقيقها من الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف للاعوام 2023-2030:
9	الفصل الاول : منهجية تطوير الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء:
10	الفصل الثاني : السياق الفلسطيني
11	المعلومات الديمغرافية في فلسطين
11	لمحة عامة عن واقع النساء :
13	واقع العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني
17	الفصل الثالث : الاطار القانوني والسياسي لمناهضة العنف ضد النساء.
17	الالتزامات دولة فلسطين على المستوى الدولي في مناهضة العنف ضد النساء:
17	الالتزامات على المستوى الوطني
18	المستوى السياسي:
19	الفصل الرابع : الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء للاعوام 2012-2019 : أبرز ما تحقق
20	الفصل الخامس : الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء
20	للاعوام 2030 - 2023
21	نظريّة التغيير لمناهضة العنف ضد النساء :
22	الاولويات الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء:
29	الفصل الخامس : المتابعة والرصد والتقييم للاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف
32	ملحق رقم (1): الشراكة التقاطعية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء:
48	النتائج والمؤشرات المتوقعة

الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء للأعوام 2023-2030

مقدمة:

العنف ضد النساء هو نتيجة علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة. ويساهم استمرار العنف في تعزيز اللامساواة بين الجنسين من خلال الأعراف والممارسات والهيكل الاجتماعي التمييزية داخل الأسر والمجتمعات وأماكن العمل والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية. ويعتبر العنف ضد النساء، أحد المعيقات الأساسية في تحقيق أجندة التنمية المستدامة 2030، حيث بلغت قيمة مؤشر التنمية بين الجنسين في فلسطين 0.891 ، مما يضع الدولة في قة التنمية البشرية المتوسطة، مع تصنيف إجمالي قدره 119 من أصل 166 دولة وإقليم (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، 2022).

تتعرض النساء في فلسطين إلى عنف مركب ثلاثي الابعاد ، يتمثل بالعنف السياسي الممارس من قبل الاحتلال الإسرائيلي وما يترتب عليه من آثار مباشرة وغير مباشرة على النساء ، والعنف المجتمعي الناتج عن الثقافة التقليدية التي تميز سلباً تجاههن ، والعنف الأسري الذي يتضاعف في ظل الانتهاكات الإسرائيلية التي أدت إلى ارتفاع في نسبة البطالة ، ارتفاع في نسبة الفقر وتدمير للبنية التحتية والسكن والأمن ، وحرمان من التمتع بالموارد والوصول لها. جميعها عوامل تساهم في مضاعفة القيود على النساء من الوصول والتمتع بالحقوق الأساسية.

يعتبر العنف ضد النساء قضية تنمية أساسية ، تم التأكيد عليها في الهدف الخامس من اجندة التنمية المستدامة 2030 والتي التزمت بها دولة فلسطين. ولا يمكن النظر إلى هذا الهدف بمعزل ، بل انه يتدخل مع سبعة عشر هدفاً من اجندة التنمية المستدامة ، انطلاقاً من التوجه العام أن اللامساواة القائمة على أساس النوع الاجتماعي تعتبر محوراً غير قطاعي في اجندة التنمية 2030 والتي تقوم على شعار "عدم ترك أحد وراء الركب".

استمرار العنف المبني على النوع الاجتماعي وعلى النساء على وجه الخصوص ، يساهم في التأثير على القطاعات الأخرى على المستوى الوطني. ففي دراسه اعدتها وزارة شؤون المرأة بالشراكة مع الاسكوا في العام 2020 حول تكلفة العنف ، اظهرت النتائج ان تكلفة العنف تؤثر بشكل عام على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع. حيث تكبد ما يقرب من 1 من كل 4 ناجيات من العنف الزوجي في المتوسط 658 شيكل (184 دولاراً أمريكيّاً) على المصارييف الشخصية ، أي ما يعادل 12٪ من نفقاتهن السنوية غير الغذائية وعلى الصعيد الوطني.

تعطي حكومة فلسطين اهتماماً للحد من العنف ضد النساء بقيادة وزارة شؤون المرأة ، التي وضعت قضية العنف ضد النساء على الاجندة الوطنية والدولية. حيث تم اعداد الاستراتيجية الوطنية الاولى للاعوام 2012-2019 ، وتبني الموازنة المستجيبة لنوع الاجتماعي والتي تعتبر ذات اهمية في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف. من جانب اخر، عملت وزارة شؤون المرأة على ادماج الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف للاعوام 2012-2019 في خطط الوزارات ذات الصلة (وزارة الصحة ، وزارة العدل ، وزارة الداخلية ، وزارة التربية والتعليم العالي) وتطوير خطط تنفيذية للعمل عليها. كما تم المواءمة مع خطط وزارة التنمية الاجتماعية لضمان التكاملية والاستدامة.

واستمراراً للجهود المبذولة ، سعت وزارة شؤون المرأة واللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد المرأة ، إلى تحديد الاستراتيجية الوطنية للاعوام 2022-2030 لضمان استدامة التدخلات السابقة وتجهيز العمل الوطني للحد من العنف ضد النساء للوصول إلى مجتمع تسوده العدالة والمساواة ، والتي تضمن المواطن الفاعلة والكاملة لجميع الأفراد دون تمييز.

وتعطي وزارة شؤون المرأة أهمية لتعزيز واستدامة التعاون والتشارك الفعال ما بين الشركاء سواء في القطاع الحكومي او غير الحكومي لما يتطلبه العمل على مناهضة العنف جهوداً مكثفة في جميع القطاعات . ومن أجل تنظيم وتوحيد الية العمل ما بين الشركاء ، هناك خمسة التزامات يجب على جميع القطاعات التي تقدم الخدمات لضحايا والناجيات من العنف أن تَفي بها وحسب اختصاص كل منها ، وهي: منع العنف ضد النساء ، وحمايتها منه ، وملاقحة مرتكبيه ، معاقبتهم ، وتوفير سبل الانتصاف .

المبادئ الأساسية في مناهضة العنف ضد النساء:

- اعتماد تهجّج قائم على الحقوق

- تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
- تقديم خدمات مراعية للاعتبارات الثقافية وليس الضحايا والناجيات
- اعتماد نهج محورها الضحايا والناجيات
- اعتبار سلامة الضحايا والناجيات أمراً أساسياً
- مسألة مرتكبي العنف.
- ضمان السرية والخصوصية

وفي هذا الإطار، يجب كفالة ما يلي¹⁵:

- التوافر: أن تتاح الرعاية الصحية الأساسية والخدمات الاجتماعية، وخدمات العدالة والخدمات الشرطية بالكم والجودة الكافية لجميع الضحايا والناجيات من العنف بغض النظر عن مكان إقامتهن أو جنسитеهن أو انتمائهن العرق أو طائفتهن أو طبقتهن أو حالتهم من حيث الهجرة أو اللجوء أو العمر أو الدين أو اللغة أو مستوى التعليم أو الحالة الاجتماعية أو الاعاقة أو أي خاصية أخرى غير موضوعه في الاعتبار.¹⁶
- الإتاحة : أن تكون متاحة لجميع النساء دون تمييز. ويجب أن تكون متاحة ماديا (الخدمات داخل مكان امن لجميع النساء)، اقتصاديا (بسعر معقول) ومتاحة لغيرها (المعلومات مقدمة بصيغة متعددة).¹⁷
- التكيف: أن تدرك الخدمات الأساسية الآثار المتفاوتة للعنف على الفئات المختلفة من النساء والمجتمعات المحلية. ويجب أن تستجيب لاحتياجات الضحايا والناجيات بطرق تراعي مبادئ حقوق الإنسان والمبادئ المراعية للاعتبارات الثقافية.¹⁸
- الخدمات المناسبة لضحايا والناجيات من العنف: الخدمات التي تقدم بطريقة مقبولة ، تحترم كرامتها، تضمن سريتها وتراعي احتياجاتها ووجهات نظرها، وتقلل من الإيذاء الثاني (الإيذاء الذي لا يحدث مباشرة للفعل ولكن من خلال الاستجابة غير الكافية من قبل المؤسسات والأفراد تجاه الضحية)¹⁹
- إعطاء الأولوية للسلامة: أفضل الممارسات في تقييم المخاطر وادراتها النهج المتsequة داخل القطاعات الاجتماعية والصحية والشرطية وقطاع العدالة وبين بعضها البعض (بناء على الظروف الفردية لكل امرأة وفتاة)²⁰
- الموافقة الوعائية والسرية من قبل النساء ضحايا العنف: يجب تقديم جميع الخدمات الأساسية بطريقة تحمي خصوصية النساء، وتضمن سريتها، ولا تفصح إلا عن معلومات لا يموافقنها الوعائية، إلى أقصى حد ممكن. يمكن أن تكون المعلومات المتعلقة بتجربة المرأة مع العنف شديدة الحساسية. يمكن أن يؤدي تبادل هذه المعلومات باسلوب غير مناسب إلى عواقب وخيمة قد تهدد الحياة بالنسبة للنساء ولجميع الأشخاص الذين يقدمون المساعدة لها.²¹
- التواصل الفعال والمشاركة من قبل أصحاب المصلحة في تصميم الخدمات وتنفيذها وتقييمها: ينبغي ان تعلم النساء أن صواتهن مسموعة وأن احتياجاتهن مفهومة ويجري تناولها. يمكن أن تؤدي المعلومات وأسلوب اتصالها الى تمكينهن للسعى للحصول على الخدمات الأساسية. يجب أن تعزز جميع الاتصالات مع النساء كرامتهن وأن تحترمنهن.²²
- رصد وجمع البيانات وإدارة المعلومات: ان الجمع المتسق والدقيق للبيانات الخاصة بالخدمة المقدمة للنساء أمر هام في دعم التحسين المستمر للخدمات. يجب أن يكون للخدمات عمليات واضحة وموثقة للتتسجيل الدقيق والسري والتخزين الآمن للمعلومات عن النساء والخدمات المقدمة اليهن.²³

15 حزمة الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف، الوحدة 1.

16 المصدر السابق

17 المصدر السابق

18 المصدر السابق

19 المصدر السابق

20 المصدر السابق

21 المصدر السابق

22 المصدر السابق

23 المصدر السابق

- الربط مع القطاعات والوكالات الأخرى من خلال التنقل بسلامة عبر مختلف الخدمات الأساسية للضحايا والناجيات وينبغي أن توجد بروتوكولات واتفاقات بشأن عملية الاحالة مع الخدمات الاجتماعية والصحية وخدمات العدالة ذات الصلة، ويشمل ذلك مسؤوليات واضحة لكل خدمة.²⁴

النتائج المتوقعة تحقيقها من الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة للاعوام 2023-2030:

تمثل النتائج المتوقعة من الاستراتيجية للاعوام 2023-2030 بالآتي:

1. تهيئة بيئية تشريعية وسياسية واجراءات عملية تتماشى مع المعايير الدولية للقضاء على العنف ضد النساء وجميع أشكال التمييز
2. تعزيز الثقافة والاعراف والانماط المناهضة للعنف ضد النساء وكافة أشكال التمييز
3. التمكين الفعال للنساء ضحايا العنف والتمييز الاجتماعي على المستويات المختلفة
4. الرصد الفعال لحالات العنف وتحليلها
5. نظام تحويل فعال ينبع من اجراءات واضحة

الفصل الأول : منهجية تطوير الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء:

اعتمد المنهج التشاركي في عملية تحديث الاستراتيجية من خلال الشراكة التامة مع الشركاء من القطاع الحكومي وغير الحكومي، وكذلك اعتمدت منهجية متعددة لتطويرها.

فقد تمت مراجعة الأدبيات المتتوعة التي تشمل على التقارير والدراسات والمسوح الإحصائية الخاصة، كما تمت مراجعة التقارير الوطنية التي قدمتها فلسطين إلى اللجان الدولية المختلفة المعنية بحالة حقوق الإنسان والتنمية في الأمم المتحدة، إضافة إلى مراجعة الدراسات التي تم إعدادها من قبل وزارة شؤون المرأة بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) كمرحلة تحضيرية لتحديث الاستراتيجية والتي تمثلت بدراسة تكلفة العنف في عام 2020 ، ودراسة تحليل حالة الاستجابة للعنف ضد المرأة والفتاة في فلسطين في عام 2021.

إضافةً إلى ذلك، أُقيمت سلسلة من ورشات العمل مع المؤسسات الشريكة في المحافظات من خلال شبكة تواصل وعرضت نتائج استثماره تحليل المؤشرات ونوقشت، ومن ثم تحديد الأولويات والتدخلات لتحديث الاستراتيجية. كما وعقد لقاءين مع اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء، الأول تم بغية عرض المنهجية ونتائج التحليل للمرجعات الأدبية من أجل النقاش واللاحظات. وفي الاجتماع الثاني تم عرض المسودة الأولى واجراء التعديلات اللازمة بناء على النقاش.²⁵

إضافةً لذلك، عقدت سلسلة من ورشات العمل مع المؤسسات الشريكة في المحافظات من خلال شبكة تواصل وعرضت نتائج استثماره تحليل المؤشرات ونوقشت، ومن ثم تحديد الأولويات والتدخلات لتحديث الاستراتيجية. كما وعقد لقاءين مع اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء، الأول تم بغية عرض المنهجية ونتائج التحليل للمرجعات الأدبية من أجل النقاش واللاحظات. وفي الاجتماع الثاني تم عرض المسودة الأولى واجراء التعديلات اللازمة بناء على النقاش.²⁶

²⁴ المصدر السابق

²⁵ تم الإجابة على الاستماراة من قبل المؤسسات الحكومية بناء على التخصص في كل هدف او تدخل في الاستراتيجية. المؤسسات النسوية والحقوقية اجابت على الاستماراة بشكل شمولي ومتداخل بين الاستمارارات ، انطلاقاً من عملها في أكثر من محور (التشريعي، الخدماتي، التوعية وبناء القرارات)

²⁶ ساعد في تطوير هذه الاستراتيجية عدداً من وكالات الأمم المتحدة من بينها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الإسكوا والتي اسهمت في تطوير النسخة الأخيرة من الاستراتيجية

حيث عقدت ثلاث ورشات عمل مركبة في كل من المحافظات (رام الله - غزة) بتاريخ 29/11/2021 حيث شارك فيها 80 شخص يمثلون 29 وزارة ومؤسسة حكومية و10 مؤسسة مجتمع مدني وثلاث اتحادات.

كما عقدت ورشة عمل في محافظة سلفيت بتاريخ 24/3/2022 حيث شارك فيها 70 يمثلون 50 مؤسسة حكومية ومجتمع مدني منها 32 مؤسسة حكومية و11 مؤسسة مجتمع مدني واتحادين،

اما الورشة الثالثة فقد عقدت في محافظة نابلس لاعضاء اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، على مدار يومين كاملين بتاريخ 20/7/2022 في اليوم الاول تم عرض المنهجية ونتائج التحليل للمراجعات الادبية من اجل النقاش واللاحظات. وفي اليوم الثاني تم عرض المسودة الاولى واجراء التعديلات الازمة بناء على النقاش. وقد شارك فيها ضمن اللجنة 16 مؤسسة منها 11 حكومية و5 مؤسسات مجتمع مدني . تم ادخال الملاحظات من جميع الاطراف والخروج بالمسودة الثانية لل استراتيجية الوطنية للاعوام 2022-2030

جميع الورشات عقدت بناء على نتائج استمار تحليل المؤشرات ومناقشتها، ومن ثم تحديد الاولويات والتدخلات لتحديث الاستراتيجية، والتنسيق مع مؤسسات شبكة تواصل في جميع محافظات الوطن .

الفصل الثاني : السياق الفلسطيني

ركزت السلطة الفلسطينية منذ تأسيسها عام 1993 ، جهودها على بناء الدولة والتنمية المستدامة. تم التعبير عن هذه المساعي ، من خلال مصادقة فلسطين على الاتفاقيات الدولية من ضمنها اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ، اضافة الى اهداف التنمية الالافية واجندة التنمية المستدامة 2030 . ولكن هذه الجهود الاهداف الى تحقيق بناء دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة كاملة، تعتبر مضللة جذرية في ظل استمرار الاحتلال الاسرائيلي وما يتربّط عليه من انتهاكات صارخة تجاه الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية التي تعيق من تحقيق تنمية مستدامة في الاطار الفلسطيني.

أدت الاجتياحات الإسرائيلية المستمرة للضفة الغربية وقطاع غزة بعد عام 1995 الى تقويض السلطة الوطنية الفلسطينية ، ومنع قيام دولة فلسطينية ذات سيادة وطنية على أراضيها. كما ساهمت سياسات الاحتلال الإسرائيلي في زيادة التجزئة والفصل بين الضفة الغربية ، بما فيها القدس الشرقية ، وقطاع غزة. وتفاهم الفصل بين الضفة الغربية وقطاع غزة بسبب الانقسامات السياسية الفلسطينية ، في أعقاب الانتخابات التشريعية الوطنية الفلسطينية في عام 2006 ، مما أدى الى تشكيل سلطتين - حكومة فلسطينية في رام الله بالضفة الغربية وسلطة حماس في غزة. تفاقم عدم المساواة وعدم التوازن بين الضفة الغربية وقطاع غزة على مستوى الاطار التشريعي والخدمات وتوفير الموارد بسبب الحصار الإسرائيلي غير القانوني لقطاع غزة منذ عام 2007 ، مما كان له انعكاسات مباشرة وغير مباشرة على حقوق النساء. على سبيل المثال ، تم إصدار تعديلات محددة على بعض القوانين ، مثل رفع سن الزواج إلى 18 عاماً ، من قبل السلطة الفلسطينية في رام الله ويتم تطبيقها في الضفة الغربية ولكن ليس في غزة.

في عام 2017 (وما يزال حتى اليوم) كانت هناك زيادة في المصادر الإسرائيلية للأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية من أجل إنشاء بؤر استيطانية ومستوطنات إسرائيلية جديدة وتوسيع المستوطنات غير القانونية القائمة بموجب القانون الدولي. وتم هدم المزيد من منازل الفلسطينيين وشردت مئات العائلات الفلسطينية منذ ذلك الحين. واصلت إسرائيل سياسات العقاب الجماعي والعقوبات لمنع أو تقييد السلطة الوطنية الفلسطينية من تقديم الخدمات الأساسية مثل التعليم والصحة والسكن اللائق وفرص العمل الجديدة والحماية من العنف ، لا سيما في المنطقة ج.

أدى عدم الاستقرار في الاقتصاد الفلسطيني واعتماده على الاقتصاد الإسرائيلي إلى ارتفاع مستويات الفقر بين الفلسطينيين ، لا سيما في المنطقة (ج) والقدس الشرقية ، وقطاع غزة . ان تبعية الاقتصاد الفلسطيني ابقى دولة فلسطين معتمدة بشكل اساسي على التمويل الخارجي والذي في كثر من الاحيان يرتبط بالمواقف السياسية والتي تتعكس على الدعم المالي. هذا الواقع ينعكس سلبا على البرامج التي تستهدف النساء وخاصة العنف، حيث أظهر تقرير للبنك الدولي (2018) أن حوالي 29٪ من الفلسطينيين يعيشون في فقر بينما 2.5 مليون يعانون من انعدام الأمن الغذائي (برنامج الأغذية العالمي ، 2018). الأسر التي

تعولها إناث والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن هم أكثر عرضة للوقوع في براثن الفقر ، مما يؤثر سلباً على صحة الفرد والأسرة والمجتمع ككل.

مع تفشي جائحة كوفيد 19 والإجراءات الوقائية التي اتخذتها دولة فلسطين من الإغلاق التام وفرض الحجر الصحي ، تفاقم الوضع الاقتصادي والاجتماعي للجميع. وقد أثر بشكل غير مناسب على النساء ، وأكد اعتماد المجتمع على النساء في كل من خط المواجهة وفي المنزل ، وفي الوقت نفسه كشف عدم المساواة الهيكيلية في جميع المجالات ، من الصحة إلى الاقتصاد ، والأمن إلى الحماية الاجتماعية (هيئة الأمم المتحدة للمرأة ، 2021).

المعلومات الديمغرافية في فلسطين

بحسب التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام 2017 الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ، بلغ عدد السكان الفلسطينيين في عام 2017 نحو 4,781,248 نسمة (957,288 في الضفة الغربية و 291,899 في قطاع غزة). معدل النمو السكاني المقدر 2.8 %. بلغت نسبة السكان الذين يعيشون في المناطق الحضرية 77.1 % وهي تشكل الغالبية ، و 14.6 % في المناطق الريفية ، و 8.3 % في مخيمات اللاجئين (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ، 2019 ، ص 40). وقد بلغ عدد الأسر الفلسطينية في دولة فلسطين 928,022 أسرة ، يعيش 76.9 % منها في المناطق الحضرية ، و 15.1 % في المناطق الريفية ، و 8.0 % في المخيمات (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ، 2017). وبلغ متوسط حجم الأسرة الفلسطينية في فلسطين 5.1 فرد وبلغت نسبة الأسر الفلسطينية التلوية 84.9 % (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ، 2018 ، ص 14) . 11.0 % من الأسر ترأسها إناث ، منها 12 % في الضفة الغربية و 9 % في قطاع غزة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ، 2021). ويعتبر المجتمع الفلسطيني مجتمعاً فتياً، حيث بلغت نسبة السكان الذين اعمارهم بين 14-0 سنة 38.9 %

تُظهر بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن عدد السكان الفلسطينيين سيصل إلى 6.9 مليون بحلول عام 2030 ، ومن المتوقع بحلول عام 2050 سيتضاعف عددهم ليصل إلى 9.5 مليون. (صندوق الأمم المتحدة للسكان ، 2016 ، ص 8) هناك عوامل يساهمان في الزيادة السكانية المتوقعة: (1) البنية العمرية الصغيرة للمجتمع و (2) النسبة الكبيرة للنساء في سن الإنجاب. حيث بلغ معدل الخصوبة في فلسطين 3.8 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2021). وهذا يعني أن على حكومة فلسطين مضاعفة جهودها لتلبية احتياجات السكان المتزايدين في مجالات التعليم والصحة والإسكان والتوظيف وتقديم الخدمات في جميع القطاعات.

لمحة عامة عن واقع النساء :

التعليم ²⁷
أشارت بيانات مسح القوى العاملة لعام 2021 إلى أن نسبة الإناث (15 سنة فأكثر) في فلسطين الحاصلات على شهادة المرحلة الابتدائية قد بلغت 9.5 % مقابل 13.8 % للذكور لنفس الفئة العمرية، في حين بلغت نسبة الإناث (15 سنة فأكثر) الحاصلات على شهادة المرحلة الإعدادية 34.4 % مقابل 39.2 % للذكور لنفس الفئة العمرية، فيما بلغت نسبة الإناث (15 سنة فأكثر) الحاصلات على شهادة الثانوية العامة 23.4 % مقابل 19.9 % للذكور لنفس الفئة العمرية، وببلغت نسبة الإناث (15 سنة فأكثر) الحاصلات على شهادة دبلوم متوسط فأعلى 25.2 % مقابل 21.4 % للذكور لنفس الفئة العمرية.
- أشارت بيانات وزارة التربية والتعليم للعام الدراسي 2020/2021 إلى أن معدل الالتحاق الإجمالي في المرحلة الأساسية قد بلغت بين الإناث 100.5 % مقابل 98.7 % بين الذكور، في حين بلغ معدل الالتحاق الإجمالي في المرحلة الثانوية بين الإناث 93.4 % مقابل 73.8 % بين الذكور.
- أشارت بيانات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للعام الدراسي 2020/2021 إلى أن معدل الالتحاق الإجمالي بين الإناث في مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية قد بلغت 56.0 % مقابل 33.6 % بين الذكور.
- أشارت بيانات مسح القوى العاملة لعام 2021 إلى أن هناك فجوة بين الجنسين في معدلات الأممية بين الأفراد (15 سنة فأكثر) حيث بلغت بين الإناث 3.5 % مقابل 1.2 % بين الذكور.
- أظهرت بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2017 إلى ارتفاع نسبة الأممية بين الأشخاص ذوي الإعاقة لتصل إلى 32 % مع زيادة الفجوة بين الجنسين (20 % ذكور ، إناث 46 %)
- أشارت بيانات وزارة التربية والتعليم للعام الدراسي 2019/2020 إلى أن معدل التسرب من المدارس في المرحلة الأساسية قد بلغت بين الإناث 0.16 مقابل 0.55 بين الذكور، في حين بلغ معدل التسرب من المدارس في المرحلة الثانوية بين الإناث 1.56 مقابل 2.95 بين الذكور لنفس العام الدراسي.

²⁷ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022. قاعدة بيانات مسح القوى العاملة، 2021

<p>هناك نقص في الإحصاءات حول نسبة التحاقيق كل من الإناث والذكور في التعليم والتدريب التقني والمهني. تقدم المراكز القائمة دورات تدريبية للإناث والتي تتعلق بالأدوات النمطية للجنسين في قطاع الخدمات مثل صناعة الفخار والتطريز وتصميم الملابس. من جهة اخر قلة من مراكز التدريب التي تستهدف الإناث خاصة في المناطق المهمشة مما يحول دون التحاقيق بها. حيث تتركز مراكز التدريب في الغالب في المدن، وفي غياب وسائل النقل الآمنة وارتفاع تكاليفها ، تقل احتمالية استفادة النساء في المناطق الريفية منها. وتعتبر النساء ذوات الإعاقات أكثر عرضة للإقصاء بسبب عدم وجود بيئة ملائمة بشكل مناسب في الأماكن العامة ، والخدمات العامة ، ووسائل النقل ، والمعلومات والاتصالات ، بما يتاسب مع نوع الإعاقة.</p>	التدريب المهني
<p>تعتبر مشاركة المرأة في القوى العاملة منخفضة بنسبة 17.2% مقارنة بمعدل مشاركة الرجال بنسبة 68.9% في عام 2021 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2021). هذا يرجع في المقام الأول إلى الثقافة الأذويبة التي تحد من حرية المرأة في الحركة والاختيار، كما أن نوع الوظائف المتاحة للمرأة والتي يعتبرها المجتمع أكثر قبولًا هي تلك المرتبطة بأدوارها الإيجابية مثل التعليم والتمريض وأعمال السكرتارية في المؤسسات العامة.</p> <p>الوضع السياسي في فلسطين له تأثير مباشر على معدلات البطالة التي بلغت 26.4% في عام 2021. حيث بلغت نسبة العاطلات عن العمل الحاصلات على أكثر من 13 سنة من التعليم 48.6% مقارنة بالنساء اللائي حصلن على 12-12 سنة من التعليم (20.4%). وأن ذلك الذين حصلوا على 9-7 سنوات من التعليم (14.1%).</p> <p>25% من المستخدمات بأجر في القطاع الخاص يعملون دون عقد عمل، و56% يحصلن على مساهمة في تمويل التقاعد/ مكافأة نهاية الخدمة، بالمقابل أكثر من نصف المستخدمات بأجر في القطاع الخاص (52%) يحصلن على إجازة أمومة مدفوعة الأجر (2021)</p>	العمل الرسمي ²⁸
<p>تجه غالبية النساء في المجتمع الفلسطيني إلى القطاع غير المنظم في ظل المعوقات والتحديات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجههن والتي تحد من وجودهن في القطاع المنظم. يعتبر متخدو القرار القطاع غير المنظم مهمشاً من حيث توفير الإحصاءات أو الحماية الاجتماعية والعملية. هناك مجموعة من الأرقام التي تقيس عاملة المرأة في القطاع غير المنظم. أشارت دراسة لجمعية المرأة العاملة إلى أن النساء يشكلن 34% من النساء في هذا القطاع²⁹، فيما أشارت دراسة أخرى (الفلاح 14) إلى أن هذه النسبة 40%.</p> <p>ويشكل الشباب (18-29 سنة) 74% من إجمالي العاملين في القطاع غير المنظم، منهم 78% ذكور و 44% إناث ، 72% في الضفة الغربية و 82% في قطاع غزة. حيث ان الشباب العاملين في القطاع غير منظم لا يتلقى فيه الشباب بشكل عام أي حقوق بما في ذلك المكافآت أو نهاية الخدمة / التقاعد أو الإجازة السنوية مدفوعة الأجر أو الإجازة المرضية مدفوعة الأجر وتكون الشابات أكثر عرضة للتهميش والحرمان من الحقوق.³⁰</p>	العمل غير الرسمي
<p>على الرغم من التحسن في الصحة العامة، الا ان خدمات الصحة الاجنبية ما زالت مقتصرة على النساء المترجلات وتغيير خدمات الصحة ما قبل الزواج وفي فترة المراهقة، كما تحرم النساء في المناطق المهمشة وخاصة مناطق جنوب وقطاع غزة من توفر الخدمات الشمولية وتكون النساء أكثر عرضة لهذا النقص. لارتفاع الأمومة المبكرة ظاهرة شائعة في الضفة الغربية وقطاع غزة.³¹ أشارت بيانات المسح الفلسطيني العنودي متعدد المؤشرات 2019-2020 إلى أن 5.9% من النساء المترجلات اللواتي تتراوح أعمارهن حالياً بين 20 و 24 عاماً أنجبن طفلان قبل سن 18 عاماً. تظهر البيانات اختلافات في هذه النسبة حسب المنطقة، وتعليم الأم، ومؤشر التر育. وترتفع هذه النسبة إلى 8.4% في قطاع غزة مقابل 4.2% في الضفة الغربية. علاوة على ذلك، ترتفع معدلات الحمل دون سن 18 عاماً بشكل كبير بين النساء غير المتعلمات أو الحاصلات على تعليم أساسى مقارنة بأولئك الحاصلات على تعليم عالى، حيث بلغت النسب 32.1% و 32.1% على التوالي كما أن المعدلات أعلى بين النساء اللائي يعيشن في أسر فقيرة.³² في فترة الجائحة عانت النساء من سياسة الإغلاق بسبب توجيه الخدمات الصحية إلى الوقاية مما اثر سلباً على النساء بسبب وقف الخدمات الصحية الانجابة .</p>	الصحة
<p>ما زالت نسبة النساء في مراكز صنع القرار محدودة سواء في القطاع الحكومي او غير الحكومي او الخاص. حسب بيانات ديوان الموظفين العام حتى شهر شباط 2022 فقد بلغت مساهمة النساء في القطاع المدني 47% من مجموع الموظفين، وتبرز الفجوة في نسبة الحالات على درجة مدير عام فأعلى التي بلغت 14% للنساء مقابل 86% للرجال.³³</p> <p>بلغت نسبة النساء الفائزات في الانتخابات المحلية 2021 (المراحل الأولى) 22% مقابل 78% للرجال الفائزين، حيث كانت نسبة النساء المرشحات 26% من مجموع المرشحين، وكان هناك 9 قوائم أي ما نسبته 1% من إجمالي القوائم الانتخابية ترأسها نساء.³⁴ تشكل النساء حوالي 25% من أعضاء المجلس المركزي، و0% من أعضاء</p>	صنع القرار

²⁸الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022. قاعدة بيانات مسح القوى العاملة، 2021

²⁹جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية 2020. المرأة الفلسطينية: ملكرة الأرثوذكسي والموارد الإنتاجية والوصول إليها.

³⁰<https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=3786>

³¹<https://cedaw.ps/cedaw-report/17/ar>

³²وزارة الصحة الفلسطينية 2021. المسح الفلسطيني العنودي متعدد المؤشرات 2019-2020

³³الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022


³⁴الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني- بيان صحفي يوم المرأة العالمي، 08/03/2022

<p>اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير³⁵، وأشارت بيانات 2020 إلى أن النساء تشكل 11% من أعضاء المجلس الوطني، و12.5% من أعضاء مجلس الوزراءهن نساء، و11% نسبة السفيرات في السلك الدبلوماسي، كما أن هناك إمراة واحدة تتغلب منصب محافظ من أصل 16 محافظة، 2% من رؤساء الهيئات المحلية في فلسطين هن من النساء، أما عن ادارة مجلس الغرف التجارية والصناعية والزراعية فقد بلغت النسبة 99% من الرجال، مقابل 1% فقط من النساء، و حوالي 19% نسبة القاضيات، ونسبة وكيلات النيابة تبلغ 20%³⁶</p>	
<p>لا تتوفر البيانات الاحصائية ولكن من خلال الدراسات المحدودة التي عقدت تبين ان النساء تعانى من الحرمان من الملكية والسيطرة عليها وفي اغلب الاحيان تاجأ النساء الى التنازل عن حقوقها بالارث من اجل الحفاظ على القبول المجتمعى</p>	الملكية

واقع العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني

يسود العنف القائم على النوع الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني وتشكل النساء النسبة الأكبر من ضحايا العنف. بناء على نتائج مسح العنف في المجتمع الفلسطيني للعام 2019، 59.3% من النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج من الفئة العمرية (15- 64 سنة) تعرضن للعنف "على الأقل لمرة واحدة"، من قبل أزواجهن كيما كان شكله. وقد كانت نسبة العنف في قطاع غزة أعلى من الضفة الغربية، بواقع 52.3% في الضفة الغربية مقابل 70.4% في قطاع غزة. (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022). من جهة أخرى، كانت النساء في المخيمات أكثر عرضة للعنف الزوجي عن الريف والحضر، بواقع 63.1% من النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج للفئة العمرية (15- 64 سنة) ويقمن في المخيمات تعرضن للعنف "على الأقل لمرة واحدة" من قبل أزواجهن كيما كان شكله، مقارنة مع 60.3% من النساء المقيمات في الريف، و58.7% من النساء المقيمات في الحضر.

نسبة النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج (15- 64 سنة) في فلسطين وتعززن (على الأقل لمرة واحدة) لأحد أنواع العنف من قبل الزوج خلال 12 شهراً الماضية حسب نوع التجمع ونوع العنف، 2019



[https://www.palestinepnc.org/index.php/features/2-uncategorised/33-2017-07-03-09-48-36³⁵](https://www.palestinepnc.org/index.php/features/2-uncategorised/33-2017-07-03-09-48-36)

³⁶الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022


كما أظهرت نتائج المسح، تبايناً بين نسبة العنف الزوجي بناءً على الفئة العمرية. أظهرت النتائج أن العنف الزوجي يتناقص كلما تقدمت المرأة في العمر تدريجياً. فكلما كانت المرأة أصغر سنًا كلما كانت أكثر عرضة للعنف من طرف الزوج، حيث بلغت نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف واللواتي اعمارهن ما بين 20-24 سنة 66.9% كييفما كان شكله، أما النساء الأقل تعرضاً للعنف "على الأقل لمرة واحدة" من قبل الزوج فهن اللواتي تتراوح أعمارهن بين 55-59 سنة بنسبة 39.5%. وعند ربط العنف بالوضع الاقتصادي والمستوى التعليمي للنساء المتزوجات، أظهر المسح أن النساء العاطلات عن العمل أكثر تعرضاً من العاملات بواقع 61.0% مقابل 45.7%. أما المستوى التعليمي، فإن النساء اللواتي مستواهن التعليمي أقل من ثانوي، هن أكثر تعرضاً للعنف من قبل الزوج بواقع 61.8% مقابل 61.5% من النساء اللواتي مستواهن التعليمي ثانوي وأكثر. أما اللواتي حصلن على دبلوم متخصص فأعلى فقط بلغت نسبة العنف 53.1%. (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022).

كما أفادت نتائج المسح، أن النساء تعرضن للعنف الاسري أيضاً قبل الزواج 23.2% من النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج للفئة العمرية (15-64 سنة) في فلسطين ، أفادن بأنهن قد تعرضن لأي نوع من أنواع العنف من العائلة قبل بلوغهن سن الـ 18 سنة. وقد كانت أعلى النسبة في قطاع غزة عن الضفة. بواقع 19.4% في الضفة الغربية و 29.3% في قطاع غزة. أفادت 3.1% من النساء في فلسطين أنهن تعرضن للتحرش الجنسي (التلطف بكلمات ذات طابع جنسي أو لمس للمناطق الحساسة) قبل بلوغهن سن الـ 18 سنة، بنسبة 3.6% في الضفة الغربية و 2.2% في قطاع غزة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022).

وعند المقارنة ما بين العنف الاسري والعنف خارج المنزل، فقد أظهرت نتائج مسح العنف، أن 9.8% من النساء قد تعرضن للعنف خارج المنزل. وقد كانت الضفة الغربية أعلى من قطاع غزة، بواقع 10.1% في الضفة الغربية و 9.3% في قطاع غزة. وكان الشارع أكثر الأماكن الذي تتعرض له النساء للعنف بواقع 4.5% ، يليه المواصلات بواقع 4.4%.

نسبة النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج (15-64 سنة) في فلسطين وتعززن للعنف خارج المنزل

خلال 12 شهراً الماضية حسب مكان التعرض للعنف، 2019



المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022. مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، 2019. النتائج الرئيسية.

وفي عام 2019 ، أضاف المسح متغير العنف الإلكتروني ، بناءً على طلب المنظمات النسوية ، التي لاحظت انتشار هذا النوع من العنف. ويرجع ذلك إلى التطورات التكنولوجية التي أدت إلى استخدام الجميع لوسائل التواصل الاجتماعي ، وخاصة الشباب والشبان. وأظهرت بيانات المؤسسات أن العديد من النساء يتعرضن للتهديد والإبتاز والتحرش عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وفقاً لمسح العنف للعام 2019 ، 9.6% من النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج (15- 64 سنة) في فلسطين تعرضن لأحد أشكال العنف الإلكتروني عبر إحدى وسائل التواصل الاجتماعي؛ بواقع 11.5% في الضفة الغربية، و 6.0% في قطاع غزة. وتعرضت 6.6% من النساء إلى الإزعاج أو التهديد أو التخويف أو الإبتاز أو الشتم أو الإهانة من قبل الآخرين عبر إحدى وسائل التواصل الاجتماعي (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022)

وما زالت قضايا قتل الإناث على خلفية ما يسمى "شرف الأسرة" ممارساً في فلسطين ، وعلى الرغم من الاحصائيات الصادرة من الشرطة تظهر تناقصاً غير السنوات إلا أنها ما زالت ممارسة وتنتهك حق الإناث في الحياة. بناءً على احصائيات مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي ، فقد بلغت عدد حالات القتل للأعوام 2019-2020 ، 58 حالة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة) مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي، (2021)

وتعاني النساء في المناطق المهمشة عنة مضاعفاً لعدة أسباب ، منها الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة ، عدم المساواة في توزيع الخدمات الأساسية بين المناطق من قبل حكومة فلسطين وخاصة في مناطق ج ، محافظة القدس الشرقية وقطاع غزة. تفيد تقارير صندوق الأمم المتحدة للسكان حول العنف القائم على النوع الاجتماعي في القدس الشرقية (2017، 2021)، أن المنطقة (ج) من محافظة القدس تعاني من عنف معقد بسبب الوضع السياسي ، وغياب آليات الحماية المحلية ، وتدور البنية التحتية والكثافة السكانية العالية في مناطق محدودة المساحة بسبب من التوسيع فيها من قبل الاحتلال الإسرائيلي.

وعلى الرغم من الجهود الوطنية في مناهضة العنف تجاه النساء ، إلا أن سيطرة الاحتلال الإسرائيلي تحدّ من وصولهن إلى المجال العام ، ومن حرية اتخاذ خيار اتهنّ بأنفسهن ، وتؤدي إلى تعزيز القوالب النمطية القائمة على أساس النوع الاجتماعي والضارة والسلبية تجاه النساء . وتنوك البحوث في المنطقة H2 في الضليل والمنطقة "ج" إلى العلاقة المباشرة بين العنف المترتب من جانب قوات الاحتلال والمستوطنين ، وتزيد المواقف السلبية إزاء مشاركة المرأة في الحياة العامة.³⁷ وما يزيد الأمور سوءاً أن عدداً قليلاً فقط من المجتمعات المحلية في المنطقة "ج" ، ولا سيما المجتمعات البدوية ، يمكنها الوصول إلى خدمات الشرطة ، أو المراكز الصحية ، أو الملاجئ . وتخشى النساء اللواتي يعيشن في منطقة التلمسان ، أي في المناطق الواقعة بين الجدار الفاصل والخط الأخضر ، مغادرة منازلهن بسبب مضائقات الجنود الإسرائيليين وأفراد شركات الأمن الإسرائيلي الخاصة عند نقاط التفتيش؛ وتشمل هذه المضائقات التحرش الجنسي ، والتهديد بتقطيع سمعة النساء وبالكشف عن معلوماتهن الشخصية.³⁸

من ناحية أخرى، أنَّ سياسة هدم المنازل من قبل الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية، تلقي عبئاً خاصاً على النساء³⁹ وفي قطاع غزة، أدى استمرار الإغلاق الشامل منذ عام 2006 والاجتياحات العسكرية للاحتلال الإسرائيلي المتكررة إلى تزايد البطالة والانكماش الاقتصادي في غزة، وإلى تفاقم العنف الاسري⁴⁰ وخاصة في ظل تدمير البنية التحتية في القطاع، والانقطاع الدائم للكهرباء والتلوث العالى في مصادر المياه. هذه العوامل جميعها تزيد من العبء الملقاة على النساء في قطاع غزة ومن الأسباب للتوتر وكذلك العنف الاسرى. أشارت الأونروا إلى أن 80% من النساء اللواتي يتعرضن للمشورة يتعرضن للعنف في المنزل.⁴¹

ومع تفشي وباء كوفيد-19 ، أعلنت الحكومة الفلسطينية حالة الطوارئ لمدة 30 يوماً في 4 آذار 2020 ، وأكملت تمديدها مرتين لمدة 90 يوماً حتى الآن. ونظراً لخطورة الوضع ، أعلنت الحكومة عن تدابير ركزت على منع انتشار الفيروس تماشياً مع توصيات منظمة الصحة العالمية ، ومن بينها الإغلاق والبقاء في المنزل - أوامر حماية السكان من كوفيد-19. في ظل هذا الواقع الجديد ، أصبحت النساء أكثر ضعفاً ، وتعرضن لمزيد من العنف. في دراسة استطلاعية قامت بها وزارة شؤون المرأة لقياس العنف الذي تواجهه النساء في فترة الجائحة، تبين أن أكثر من 80% من النساء تعرضن لجميع أشكال العنف. وقد أشارت الدراسة، إلى أن العنف النفسي كان الأعلى بنسبة 55% من النساء افصحن انهن تعرضن له ، يليه العنف الاقتصادي بنسبة 54%， وهذا يعود بالأساس إلى توقف الأعمال لفترة، وتوقف الحركة المالية والشرائية لكثير من القطاعات. ويلي ذلك العنف الاجتماعي بنسبة 27%؛ وهؤلاء جميعهن اضطربن البقاء في المنزل خلال فترة الحجر المنزلي ، ولم يستطعن التواصل مع الأهل والأولاد خلال فترة الحجر⁴²، والتي تعتبر في المجتمع الفلسطيني الحاضنة للنساء لتوفير الحماية على الرغم من ان العنف الاسرى يشكل النسبة الأعلى. لقد بلغت نسبة النساء اللواتي لجأن الى اسرهن لطلب الحماية في فترة الجائحة 47%. بشكل عام النساء المتوجرات عندما يتعرضن للعنف يلجأن الى الوالدين بالدرجة الأولى لطلب الحماية.

وتعرضت 24% من النساء إلى العنف اللفظي، فيما عانت 15% من النساء من عنف جسدي بدرجة كبيرة. وعلى الرغم من أنها تشكل النسبة الأقل، إلا أنها النسبة الأخطر في ظل استغلال الرجال المعنفين إغلاق المحاكم، ومنع الحركة، وصعوبة الوصول إلى مراكز التبليغ⁴³. وتعرضت 11% من النساء إلى تحريش جنسي و35% تعرضن إلى التنمُّر، و21% إلى ابتزاز واستغلال و7% تعرضن إلى ابتزاز الكتروني⁴⁴. وفي فترة الجائحة وبسبب الحجر المنزلي، قد تكون نسبة العنف الالكتروني أعلى بسبب لجوء الفتيات إلى وسائل التواصل الاجتماعي لقضاء الوقت⁴⁵.

وبما يتعلق بالنساء من ذوات الإعاقة، أشارت ذات الدراسة إلى أن 88% منهان تعرضن إلى أنواع مختلفة من العنف الاقتصادي والاجتماعي والجسدي والنفسي واللفظي. إن زيادة العبء على النساء اللواتي يعتبرن المصدر الأول والوحيد للرعاية غير المدفوعة الأجر لأفراد الأسرة، يساهم في زيادة الإهمال والتهميش للأفراد من ذوي الإعاقة بالأسرة، في ظل غياب الإجراءات الحكومية لتقديم الدعم الاجتماعي، تزداد الانتهاكات تجاههن.

P. 21 https://www.ochaopt.org/sites/default/files/lno_2020-final.pdf 39
هيئة الأمم المتحدة للمرأة، غزة 40

41
42 وزارة شؤون المرأة، 2020. دراسة استطلاعية عن آخر جائحة كوفيد-19. على العنف المنزلي على النوع الاجتماعي في دولة فلسطين(من 14-24 ابريل، 2020 - الشناج الاسلسلية، ملخص النتائج. رام الله- فلسطين. ص 12
43 المصادر السابق، ص.13.
44 المصادر السابق، ص.13.
45 المصادر السابق، ص.13.
46 المصادر السابق، ص.17.

الفصل الثالث : الأطر القانوني والسياسي لمناهضة العنف ضد النساء

لا يوجد إطار قانوني موحد لحماية النساء من العنف في فلسطين، بسبب الواقع السياسي السائد. حيث تخضع الضفة الغربية وقطاع غزة لمجموعة من شروط الحكومة والأوضاع القضائية⁴⁷ بناء على التقسيم السياسي الذي فرضه الاحتلال الإسرائيلي. هذا التقسيم أدى إلى تشتت المراجعات القانونية والسياسية بناء على الوضع الإداري للمناطق، مما أثر سلباً على حماية النساء من العنف. ومن المعينات الأساسية في مسيرة العملية التشريعية ، تجميد المجلس التشريعي الجهة الرئيسية لسن القوانين ومراقبة الأداء الحكومي بسبب الاحتلال الإسرائيلي والانقسام الداخلي ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة .

الالتزامات دولية فلسطين على المستوى الدولي في مناهضة العنف ضد النساء:

تم الاعتراف بدولة فلسطين كدولة عضو ليس لها حق التصويت في الأمم المتحدة في عام 2012. وفي عام 2014 ، صادقت على سبع معاهدات واتفاقيات دولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) ، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) ، واتفاقية حقوق الطفل (CRC) ، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) وفي عام 2015 ، اعتمدت دولة فلسطين رسمياً أجندتها التنموية المستدامة لعام 2030 التي تعهدت بـ "عدم ترك أحد وراء الركب". التزمت دولة فلسطين بتنفيذ الهدف 5 بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكن جميع النساء من اجندتها التنموية المستدامة ، من خلال ادماج المؤشرات الخاصة بالهدف في خطط وزارة شؤون المرأة والعمل على دمجها أيضاً في الخطط الوطنية الأخرى باعتبار النوع الاجتماعي عبر قطاعي. كما قدمت حكومة فلسطين استعراضها الوطني الطوعي بشأن تنفيذ الخطة. حيث أعربت عن التزامها في تعزيز دمج المرأة في جميع مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ويازالة جميع العقبات التي تحول دون دمج المرأة، وذلك من خلال إصلاح وتطوير القوانين والأنظمة للحد من التمييز ضد المرأة . كما قدمت فلسطين تقريرها الأولي إلى لجنة مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة في عام 2017 ، إضافة إلى لجنة المرأة . واعداد تقريراً حول التقدم الذي أحرزته في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل يبيجين على الصعيد الوطني وقدمت تقريرها الطوعي المتعلق بتنفيذ الخطة الوطنية لقرار مجلس الأمن 1325 عن المرأة والسلام والأمن والذي أوضحت فيه عن الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في فلسطين من قبل الاحتلال الإسرائيلي .

الالتزامات على المستوى الوطني

ما زال عنصر الحماية للنساء من العنف الإسرائيلي محدود الأثر. على الرغم من أن وثيقة الاستقلال والقانون الأساسي نصاً صراحة على تحقيق المساواة بين الجنسين، إلا أن القوانين الرئيسية وهي قانون العقوبات وقانون الأحوال الشخصية غير محدثتين ويفتقران إلى حماية النساء والفتيات من العنف الإسرائيلي ولا يتوافقان مع القانون الأساسي. حيث يطبق في الضفة الغربية قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة 1960 وقانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (16) لسنة 1976. وفي غزة، ينفرد قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936 الصادر عن الانتداب البريطاني، وقانون حقوق الأسرة المصري رقم (303) لسنة 1954. وتتخضع القدس الشرقية للقانون المدني الإسرائيلي، على الرغم من أنها لا تزال أرضاً محظلة بموجب القانون الدولي. (الاسكوا ووزارة شؤون المرأة،2020).

وعلى الرغم من غياب إطار قانوني لحماية النساء والفتيات من العنف، إلا أنه يتوفّر إطار محدود من مساواة النوع الاجتماعي في بعض القوانين التي نشأت في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية مثل قانون العمل، إلا أن ما يعيق تمنع النساء بهذه القوانين هو استمرار تطبيق بعض الأطر القانونية المحلية القديمة والتي تكرس سيادة الأعراف والتقاليد الأبوية في المجتمع.

⁴⁷ وفقاً لما نصت عليه اتفاقيات أوسلو، تقسم الضفة الغربية إلى مناطق أ ، ب ، ج ، منطقة أ تشكل 18 في المائة فقط من الضفة الغربية ، وتتخضع للسيطرة الإدارية للسلطة الفلسطينية على المنطقة (ب) بين السلطة الفلسطينية وأسرائيل ؛ والمنطقة ج ، التي تشكل 61 في المائة من الضفة الغربية ، تحت السيطرة الكاملة لإسرائيل. قسم الاحتلال الإسرائيلي الضفة الغربية أيضاً إلى كانتونات إسرائيلية مثل منطقتي H1 و H2 في محافظة الخليل ، حيث يقع H1 تحت الإدارة الفلسطينية ، ومنطقة H2 ، التي تشكل 20 في المائة من مدينة الخليل ومركزها التاريخي ، تخضع لسيطرة الاحتلال الإسرائيلي. أما القدس الشرقية فأنها تخضع كاملاً تحت السيطرة الإسرائيلية.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة في تبني قانون حماية الأسرة من العنف، ما زال هناك جدلاً مجتمعياً حوله ما بين المعارضية والتوافق عليه. ما زالت مسودة القانون قيد النقاش في مجلس الوزراء، ولم يتم اتخاذ الخطوات الجادة في المصادقة عليه على الرغم من ارتفاع حالات العنف ضد المرأة الحاجة الملحة لإنجاح إطار قانون للحد من الظاهرة.

المستوى السياسي:

* تضمنت أجندة السياسات الوطنية 2017-2022 تدالين في الاولوية السابعة " العدالة الاجتماعية وسيادة القانون " من خلال 1) الحد من الفقر وتوفير الحماية الاجتماعية للفئات الفقيرة والمهمشة و 2) تعزيز وصول المواطنين للعدالة وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكّن المرأة

كما تبنت حكومة فلسطين الموازنة الحساسة لنوع الاجتماعي توافقاً مع التزامها في عام 2012، باعتبار النوع الاجتماعي غير قطاعي في عملية التخطيط الاستراتيجي على المستوى الوطني. وعلى الرغم من ادماج النوع الاجتماعي في بعض التدخلات في القطاعات المختلفة ومنها الزراعة والاقتصاد والتنمية الاجتماعية والعمل والحكم المحلي، إلا أنها بقيت محدودة ولم تشمل جميع الوزارات من أجل ضمان وصول الخدمات إلى جميع الفئات وفي جميع المناطق دون تمييز. يعد تعديل الموازنة المستجيبة لنوع الاجتماعي أمراً مهماً كون مناهضة العنف ضد النساء يتطلب تخصيص الموارد المالية والبشرية المطلوبة ، للعمل على القضاء على هذه الظاهرة والتي ان استمرت، فإن لها ابعاد تكلفة اقتصادية عالية.

تم العمل خلال فترة الاستراتيجية الاولى لمناهضة العنف ضد النساء للاعوام 2012-2019 على ادماج الاهداف الاستراتيجية وبناء على جهة الاختصاص في القطاعات المختلفة، منها الصحة والامن والعدل والتعليم والحماية الاجتماعية والعمل. ولكن تمثلت الفجوة في عملية تتنفيذ التدخلات في عدم تخصيص الموارد المالية من قبل كل وزارة.

السياسات الوطنية عبر القطاعات التي تستهدف النساء ضحايا العنف:

<p>الهدف الثاني: تطوير اساليب وبيئة تعليم متمحورة حول الطالب. (تشمل برامج لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي)</p> <p>المرشدين والمرشدات التربويين، المعلمين والمعلمات، الطالب، مشرفين ومشرفات الارشاد النساء ضحايا العنف</p> <p>الهدف الثالث: تعزيز المساءلة والقيادة البنية على النتائج والحكمة والادارة.</p> <p>3.2: تعزيز وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي التربوي والصحية المدرسية في المدارس الثانوية الحكومية (ذكوراً وإناثاً) في مناطق (ج) والقدس</p>	<p>الهدف الاول: تعزيز الامن والامان الوطنى والمواطن:</p> <p>1.1.3: تطوير خدمات حماية الأسرة وضمان الاستجابة لمتطلبات النوع الاجتماعي.</p> <p>الهدف الثالث: تعزيز القرارات وضمان الاستخدام الأمثل للموارد:</p> <p>3.1: تطوير الموارد البشرية: 3.1.2 : تعزيز ادماج النوع الاجتماعي في قوة الامن</p>
<p>تم استهداف النساء المعنفات والآهات النساء المعنفات والآهات</p> <p>الهدف الاستراتيجي الثاني: موسسات قطاع العدل تتبع بقدرات واطار تنظيمي ومؤسسي منسجم ومتكملاً للدور</p> <p>العاملات والعمال</p> <p>الشاب والشابات</p>	<p>الهدف الاول: نظام العدالة قادر على توفير محاكمة عادلة وتقديم خدمات بكفاءة وفعالية</p> <p>الهدف الاول: تعزيز تطبيق مبادئ العمل اللائق في فلسطين (سياسات محدثة يتم تبنيها لتنبیش العمل والسلامة والصحة المهنية وغيرها) (سياسة الحماية من العنف والتحرش الجنسي في موقع العمل)</p> <p>الهدف الاستراتيجي الأول: تحسين نوعية وجودة التعليم واكتساب الطالبة المهارات العملية والسلوكية</p> <p>الهدف الاستراتيجي الثاني: تعزيز فرص التدريب وتنمية القرارات وتطوير المهارات لفئة الشباب والفتيات</p> <p>الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p>

الفصل الرابع : الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء للاعوام 2012-2019 : أبرز ما تحقق

في ظل واقع العنف ضد النساء في فلسطين، بذلت جهود متنوعة في السنوات الماضية إنفاذاً للإستراتيجية الخاصة بمناهضة العنف ضد النساء للأعوام 2012-2019.

على مستوى، تعزيز آليات الحماية والتمكين للنساء اللواتي يتعرضن إلى انتهاكات من قبل الاحتلال الإسرائيلي ، استطاعت كل من وزارة شؤون المرأة ووزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات النسوية والحقوقية، رفع صوت النساء في المنابر الدولية من خلال التقارير الدورية التي قدمت إلى اللجان الدولية المختصة.

في ما يتصدر بتعزيز الاطار القانوني والآليات المؤسسية لحماية النساء من العنف تم اجراء تعديلات محدودة في مجال الاطار القانوني لمناهضة العنف ضد النساء من بينها، تعديل المادة الخاصة بمنع الجنائي العذر المخفف في حال ارتكاب جريمة في نوبة غضب ناتج عن فعل غير مشروع، بحيث لم يعد ينتفع الجنائي من هذا العذر المخفف إذا وقعت الجريمة على أنثى بدعوى الشرف . إضافة إلى الغاء المادة المادة 308 من قانون العقوبات المطبق في الضفة ، التي تسمح للمغتصبين بالإفلات من العقوبة إذا تزوجوا الضحية⁴⁸. ومن ضمن الإنجازات أيضاً رفع سن الزواج إلى 18 عاماً مع اعطاء استثناء في بعض الحالات.

على مستوى، تحسين الحماية الاجتماعية والدعم الاجتماعي المقدم للنساء المعنفات، انشئت بيوت الحماية للنساء ضحايا العنف في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة (خمسة بيوت - ثلاثة في الضفة الغربية واثنان في قطاع غزة)، كذلك تم تطوير نظام التحويل الوطني وتبنيه من قبل الحكومة، إضافة إلى تطوير برنامج تأهيلية للنساء المعنفات في بيوت الحماية، أيضاً تم العمل على رفع كفاءة الكوادر العاملة في التعامل مع حالات العنف ومنها الشرطة والكادر الصحي والنوابية العامة.

وبالنسبة إلى تحسين الخدمات الصحية في التعامل مع حالات العنف ضد النساء، تم إنشاء نظام تسجيل مح ospit للحالات التي تحضر للمؤسسات الصحية. أيضاً تم تأهيل سبعة مستشفيات وثمانية مراكز رعاية أولية خلال العامين 2016-2017 لاستقبال وتقديم الخدمات للنساء المعنفات، إضافة إلى إنشاء ثلاث مراكز لحماية النساء من العنف في ثلاث مساحات في القدس الشرقية. كذلك تم تدريب عدد من الكوادر الطبية حول التعامل مع حالات العنف ، إضافة إلى إنشاء مساحات أمنة

⁴⁸ تجدر الإشارة أن هذا النص غير وارد في قانون العقوبات الفلسطيني المعمول في قطاع غزة رقم 74 لسنة 1936.

للنساء من خلال العيادات الصحية في عدد من المناطق. وفي غزة، أنشئت في وزارة الصحة وحدة مخصصة للناجيات من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، وهي تقدم خدمات صحية مجانية.

في ما بتصل بتحسين نظام الحماية والدفاع والسلطة القضائية والشرعية في التعامل وحماية النساء المعنفات استناداً على حقوق المرأة، تم إنشاء 11 وحدة، بعضها لحماية الأسرة وبعضها للأحداث في الشرطة المدنية. أيضاً تم تدريب كوادر وحدات حماية الأسرة والأحداث على العنف المبني على النوع الاجتماعي، إضافة إلى نشاء الخط الساخن في فترة الجائحة. في السياق عينه، أنشأت النيابة العامة عدة وحدات لقضايا النوع الاجتماعي في عام 2021، وفي عام 2016، أصدر النائب العام قراراً بإنشاء جهاز تابع للادعاء العام يُعني بالعنف الأسري. وفي عام 2013، وقعت النيابة العامة مذكرة تفاهم مع وزارة شؤون المرأة، كلفت بموجبها مدعين عامين متخصصين في أجهزة الادعاء العام في المحافظات بالعمل على قضايا العنف ضد النساء.⁴⁹ أما في عام 2016، فتم تعيين رئيس متخصص للادعاء العام بشأن العنف ضد النساء. وفي عام 2019، أصدرت النيابة العامة دليلاً إجراءات موحد بشأن العنف ضد النساء، الهدف منه توحيد إجراءات التحقيق والمراقبة لجميع القضايا المتعلقة بالعنف ضد النساء. وقد تم اعتماد هذه الإجراءات رسمياً. وبما يتعلق بالمحاكم الشرعية، تقدم الدوائر المختصة بالمصالحة الأسرية المشورة والدعم العائلي. ومنذ تفشي جائحة كوفيد-19 وببداية فترات الإغلاق، استحدثت المحاكم خطأً ساخناً خاصاً بها.

أخيراً بالنسبة إلى التغير في التوجهات المجتمعية حول العنف ضد النساء من خلال تعزيز مبدأ الوقاية من العنف في التوجه الاستراتيجي للمؤسسات العاملة في حماية حقوق النساء، تم اصدار العديد من الدراسات والتقارير المحلية حول العنف ضد النساء والتي نتج عنها توصيات عملية يمكن العمل عليها للحد من العنف. ايضاً استمر عقد ورش عمل توعوية في المجتمعات المختلفة وخاصة المهمشة حول حقوق النساء ومن ضمنها العنف المبني على النوع الاجتماعي. كذلك توجه وسائل الاعلام الفلسطيني والتواصل الاجتماعي وإن كان محدوداً إلى تسليط الضوء على قضية العنف المبني على النوع الاجتماعي

الفصل الخامس : الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء

للاعوام 2023-2030

من خلال هذه الاستراتيجية، تتبنى وزارة شؤون المرأة التوجّه الحقوقى الشمولي في احداث التغيير المطلوب. ومن جهة أخرى فإن النجاح في تحقيقها، يتطلب الالتزام السياسي القوي وبالتنسيق مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية الشريكة في تنفيذ أولويات الاستراتيجية ، من خلال تخصيص الكوادر البشرية والموراد المالية والبنية التحتية والقانونية لها ، التي ستساهم في الحد من العنف ضد النساء.

الهدف العام لل استراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء للأعوام 2022-2030 :


تعزيز مبدأ سيادة القانون المنصف للنساء وتحسين الاليات المؤسسية في المجتمع الفلسطيني من أجل حماية ومساعدة النساء المعنفات والناجيات من العنف للوصول إلى مجتمع خال من كافة أشكال التمييز ضد النساء مبني على أساس المواطنة الفاعلة و المساواة واحترام حقوق الإنسان.

تستهدف الخطة جميع الفئات من النساء ضحايا العنف سواء الاسري او بالاطار العام مثل المدارس والجامعات ومراكز تقديم الخدمات ومكان العمل والشارع والمؤسسات العامة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. كما من الضرورة التركيز في التدخلات على النساء الأكثر تهميشاً مثل النساء ذوات الاعاقة، كبريات السن، النساء في التجمعات البدوية، النساء اللاجئات في المخيمات الفلسطينية داخل فلسطين، القدس الشرقية وقطاع غزة ، واي فئة من النساء اللواتي يعتبرن انهن ترکن خلف الركب. كما تستهدف النساء اللواتي يتعرضن لعنف الاحتلال الإسرائيلي بكافة المناطق في فلسطين والاسيرات الفلسطينيات . تحدّر الاشارة الى ان المرجعية الشمولية لعنف النساء السياسي الممارس من قبل الاحتلال الإسرائيلي هي الخطبة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 وهي تتكمّل وتتفاوض مع هذه الخطبة والاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء.

⁴⁹ الأمم المتحدة، العدالة والمساواة بين الجنسين أمام القانون، دولة فلسطين، 2018.

من هنا، فإن نظرية التغيير الخاصة بالاستراتيجية يمكن وصفها بالرسم الآتي :

نظرية التغيير لمناهضة العنف ضد النساء :




المراجعات التي تستند إليها الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف:

- وثيقة إعلان الاستقلال التي أقرها المجلس الوطني عام 1988 حيث نصت على عدم التمييز في الحقوق العامة على أساس العرق أو الدين أو اللون بين المرأة والرجل.
- القانون الأساسي الفلسطيني المعدل للعام 2005.
- أجندة السياسات الوطنية 2017-2022.
- أجندة التنمية المستدامة 2030.

- الاستراتيجيات الوطنية القطاعية.
- قرارات مجلس الوزراء المعنية، ولا سيما القرار الصادر في العام 2009 والمعني بإدماج النوع الاجتماعي في عمليات التخطيط واعداد الموازنة.
- المؤتمر الدولي الرابع في بيجين (1995) والمؤتمر الوزاري العربي في عمان (1996) والتزامات دولة فلسطين في مؤتمر نيروبي – المؤتمر الدولي للسكان والتنمية 2019
- الوثيقة الحقوقية للمرأة الفلسطينية 2008.
- اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) 1993
- قرار مجلس الأمن رقم 1325 للتعامل مع المرأة في مناطق النزاع المسلح

الأولويات الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء:

تسند الأولويات الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء على ثلاثة محاور أساسية للحد من العنف، وهي: الوقاية، الحماية والتمكين :



ال الاولوية الاولى : تعزيز اليات الحماية الدولية والاقليمية والمحلية لحماية النساء من العنف الممارس ضدهن من الاحتلال الاسرائيلي

المؤشر العام: القرارات الدولية الصادرة لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي على الانتهاكات الواقعة على النساء

اجندة التنمية المستدامة	اجندة السياسات الوطنية
الهدف 17: عقد الشركات لتحقيق الاهداف	السياسة الاولى: تعزيز الجهود وطنياً واقليمياً ودولياً لانهاء الاحتلال
	السياسة الثانية: تعديلاليات مسألة الاحتلال

تعرض النساء والفتيات الى عنف مركب يتمثل بالاحتلال الاسرائيلي والثقافة الابوية والتمييزية تجاه النساء. مع استمرار الاحتلال الاسرائيلي وسياسات القمعية ، فإن النتائج المترتبة على النساء تؤثر بشكل مباشر على حقوقهن الأساسية. وتزداد شدتها في المناطق المهمشة مثل مناطق ج قطاع غزة والقدس الشرقية. هذا الواقع السياسي يساهم في اتساع الالامساواة بين الجنسين في المجتمع الفلسطيني ويعيق من الوصول الى اهداف التنمية المستدامة 2030 ، والتي من اسسها : السيادة الجغرافية والنوع الاجتماعي والاستقلال الاقتصادي، والبنية المؤتمة.

التدخل	محاور العمل
<ul style="list-style-type: none"> بناء قدرات المؤسسات القاعدية في الضفة الغربية وقطاع غزة في مجال التوثيق لانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي بنائي على معايير القانون الإنساني الدولي ومعايير حقوق الإنسان 	<p>العمل على بلورة أدلة تدريبية للمؤسسات القاعدية حولاليات التوثيق من منظور نسوي واهميتها في رفع صوت النساء في المبنابر الدولي</p> <p>العمل على مأسسة وبناء قدرات شبكات من كواذر نسوية وشبابية</p>
<ul style="list-style-type: none"> تمكين النساء الناجيات من عنف الاحتلال الإسرائيلي والنساء المتضررات (زوجات الاسرى والشهداء) 	<p>العمل مع المؤسسات التي تقدم الارشاد النفسي الاجتماعي وتشكيل لجنة للمتابعة والتحويل للنساء اللواتي يتعرضن لعنف مباشر من قبل الاحتلال الإسرائيلي.</p> <p>العمل مع مؤسسات ومراكز التدريب المهني لتوفير فرص تدريبية للنساء اللواتي يتعرضن بشكل مباشر وغير مباشر من الاحتلال في المجالات التي تتوافق مع اهتمامهن.</p> <p>تمكين النساء زوجات الاسرى وزوجات الشهداء على حقوقهن الاقتصادية والاجتماعية (على سبيل المثال: الملكية، السيطرة على الموارد المالية، الحضانة، وغيرها) توفير المساعدة والمتابعة القانونية والاجتماعية للاسرى</p>
<ul style="list-style-type: none"> دعم الاسيرات الفلسطينيات 	<p>تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للاسرى اللواتي خرجن من الاعتقال.</p> <p>التنسيق مع القطاع العام والخاص والجمعيات الاهلية لایجاد فرص عمل لهن.</p> <p>الاستثمار في اعداد التقارير الدولية ورفعها الى الجان المختصة ومتابعتها</p> <p>تمكين كواذر في المؤسسات الحكومية لاعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية علىاليات اعداد وتقديم تقارير الظل</p>
<ul style="list-style-type: none"> تفعيل اليات المساءلة الدولية والاقليمية الخاصة بحماية النساء من العنف 	<p>تفعيل المرصد الخاص بالقرار الاممي 1325 لجمع البيانات ليصبح رافدا للبيانات الضرورية لانتاج المعرفة والسياسات الخاصة بحماية النساء.</p> <p>المشاركة الفاعلة والمتابعة في الجان والمنظمات الدولية المختصة مثل لجنة سيداو، 1325، لجنة المرأة، جامعة الدول العربية،أىخ..</p>

الاولوية الثانية: تعزيز ثقافة المساواة بين الجنسين ورفض العنف الممارس على النساء

المؤشر العام : زيادة في مشاركة جميع الفئات المجتمعية المناهضة للعنف ضد النساء

اجندة التنمية المستدامة	اجندة السياسات الوطنية
الهدف الثاني : الصحة الجيدة والرفاه ، الهدف الثالث : التعليم الجيد ،	السياسة الوطنية التاسعة (المسائلة والشفافية) الخاصة بادماج النوع الاجتماعي في سياسات الحكومة و موازتها

الوقاية من العنف من الاليات الهامة في القضاء عليه. وهذا يتطلب العمل على مستويات مختلفة منها المجتمعية او المؤسساتية او الفردية. ان التدخل في المستويات الثلاث تساهم بشكل شمولي الى الحد من العنف. وبما ان العنف يقوم على اساس القوى غير المتكافئة ما بين الجنسين، من الضرورة الشمولية في برامج التوعية بحيث تتجه الى كلا الجنسين واسراك الجميع في عملية الوقاية من العنف ضد النساء. من الضرورة ان يعتمد العمل الوقائي على ان قضية العنف ضد النساء هي قضية مجتمعية وليس نسوية فقط.

محاور العمل

- | التدخل | محاور العمل |
|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • ادماج التوجيه الحقوقى فى سياسات الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعى لمناهضة العنف ضد النساء • إشراك الشباب والشباب ليصبحوا وكلاء للتغيير • إدراج المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء في المؤسسات التعليمية والصحية والأمن • التوعية بالعنف الإلكتروني في المدارس والجامعات والأندية الشبابية والمخيימות الصيفية • خلق بيئة مناهضة للعنف ضد النساء في المؤسسات الدينية • انتاج المعرفة حول العنف ضد النساء مع التركيز على المناطق المهمشة (مناطق، القدس الشرقية والمخيימות، التجمعات البدوية) | <ul style="list-style-type: none"> • تطوير معايير تناول الخبر الخاص بقضايا العنف ضد النساء بحيث تضمن السرية والحماية لهن. • تشكيل لجان شبابية (ذكوراً وإناثاً) لتنفيذ وسائل التواصل الاجتماعي لنشر رسائل مناهضة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف ضد النساء • خلق برامج مستدامة حول العنف في وسائل الإعلام الرسمية وغير الرسمية • استمرار بناء القدرات بشكل منهجي للأعلاميين والاعلاميات حول حقوق الإنسان والعنف ضد النساء • فحص الاحتياج للقضايا ذات الاولوية في العنف والعمل على تسلیط الضوء عليها خلال فترة زمنية محددة • تطوير مساقات حول العنف ضد النساء في دوائر الاعلام في المعاهد والجامعات • تطوير القدرات والمعرفة للشباب والفتىان على حقوق النساء والعنف ليصبحوا وكلاء للتغيير • تعزيز مشاركة الشباب والفتىان في الجمعيات والمؤسسات القاعدية • دعم مبادرات الشباب والفتىان الخاصة في مناهضة العنف ضد النساء • تطوير برامج العمل التطوعي في مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي • ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف في المخيمات الصيفية والتعلم الامنهجي • مراجعة وتطوير الأدلة الموجودة (صحة المراهقة، دليل المعلمين ، الصحة الاجنبية) وتعديلها • بناء على الفئات العمرية في المؤسسة التعليمية • بلورة الصحة الاجنبية والجنسية بمفهومها الشمولي الحقوقى في متطلبات المعاهد والجامعات • بناء قدرات المعلمين/ات والمرشددين/ات الاجتماعيين ، التقييف الصحي ، أفراد الشرطة المجتمعية على حقوق الإنسان وحقوق النساء • برامج توعية مستدامة للطلبة حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في المستويات التعليمية المختلفة • الاستثمار في مجالس الطلبة في المؤسسات التعليمية من خلال بناء قدراتهم حول العنف ضد النساء والعنف المبني على النوع الاجتماعي ليصبحوا وكلاء للتغيير والتحفيز لغيرهم من الطلبة. • تطوير مساقات حول العنف ضد النساء في جامعة الاستقلال الامنية • تسلیط الضوء على العنف الإلكتروني من خلال وسائل الإعلام • التنسيق مع وزارة التربية والتعليم لعقد جلسات مستمرة توعوية حول الموضوع لجميع الفئات • التوعية حول العنف الإلكتروني ووسائل الحماية في الاندية الشبابية والمخيימות الصيفية • برامج توعية للأهل (اباء وامهات) حول العنف الإلكتروني وادوات التعامل • توجيه برامج توعية لائمة المساجد والوعاظات ورجال الدين في المؤسسات الكنسية حول العنف ضد النساء • تطوير نشرات تقافية في المحاكم الشرعية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي وعلى النساء بشكل خاص. • توعية الطواقم العاملة في الإرشاد الاسري في المحاكم الشرعية حول حقوق النساء • عقد دراسات معمقة في المناطق المهمشة حول العنف ضد النساء • نشر الدراسات من خلال وسائل الإعلام المختلفة • عقد دراسات تقافية في مناطق مستهدفة من قبل المؤسسات لقياس اثر التدخلات على توجهات ومعتقدات الفئات المستهدفة • اجراء مسح العنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2026 • تغذية المرصد الوطني للعنف المبني على النوع الاجتماعي بالبيانات بشكل منتظم ونشر تقارير تحليلية سنوية . |

الاولوية الثالثة: دعم اليات الحماية للنساء ضحايا العنف والكشف عن حالات العنف

المؤشر العام : خدمات الحماية في كل من قطاع الصحة، وحدات حماية الأسرة، الارشاد والتبليغ مستجيبة لكافة أنواع العنف ضد النساء

اجندة التنمية المستدامة	اجندة السياسات الوطنية
الهدف الاول : القضاء على الفقر	السياسة الوطنية الثامنة: الارقاء بمستوى الخدمات العامة المقدمة للمواطنين،
الهدف الثالث : الصحة الجيدة والرفاه	السياسة الوطنية التاسعة (المساءلة والشفافية) الخاصة بادماج النوع الاجتماعي
الهدف الخامس المساواة بين الجنسين	في سياسات الحكومة وموازناتها،
الهدف الثامن: العمل اللاقى	السياسة الوطنية الثانية عشر: توفير فرص عمل لائقه للجميع.
	الاولوية الوطنية السابعة: الدالة الاجتماعية وسيادة القانون.
	الاولوية الوطنية التاسعة: رعاية صحية شاملة ذات جودة ومتاحة للجميع

على الرغم من التوجه الحكومي لتطوير الخدمات الضرورية لحماية النساء من العنف، إلا أنها ما زالت محدودة وغير شاملة لجميع الفئات. على سبيل المثال ما زالت النساء ذوات الاعاقة والنساء كبار السن مهمشات . كما تتركز الخدمات في المدن مما خلق عدم توازن ومساواة في توزيع الخدمات بين المدن والريف والمدينتين والمجتمعات البدوية. ومع استمرار الاحتلال الإسرائيلي وما يرتكبه من انتهاكات واجتياحات مستمرة بحق الشعب الفلسطيني خاصة في المناطق الأكثر التماسًا مع المستوطنات الإسرائيلية ، إضافة إلى انتشار الجائحة كوفيد-19 ، ساهمت في وضع النساء ضمن دائرة العنف المضاعف. إن الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل الحكومة في كلا الحالتين (الاحتلال والصحي) أظهرت أنها الاستجابة لاحتياجات النساء محدودة .

التدخل	محاور العمل
<ul style="list-style-type: none"> تمكين المؤسسات النسوية القاعدية وتوفير الدعم الفني لها في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة مع اعطاء أولوية للمناطق الأكثر تهميشاً في توفير الخدمات 	<p>بناء قدرات المؤسسات القاعدية في المناطق المهمشة بحيث تقدم خدمات الكشف عن العنف والارشاد والمساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف (على أن تشمل جميع الفئات)</p> <p>تشكيل لجان ضاغطة ورقابة على الاجراءات والسياسات الوطنية لمناهضة العنف</p>
<ul style="list-style-type: none"> تطوير اجراءات الكشف عن حالات العنف في العيادات الصحية الاولية والثانوية والمؤسسات التعليمية 	<p>توفير الخدمة الشمولية لضحايا العنف في المناطق الاكثر تهميشاً</p> <p>بناء قدرات الطواقم العاملة في القطاع الصحي عن حالات العنف والكشف عنتها</p>
<ul style="list-style-type: none"> تطوير قدرات المرشدين والمرشدات والمعلمين والمعلمات في المؤسسات التعليمية على الكشف عن حالات العنف 	<p>تطوير قدرات العاملات على الخط الامن في وحدات حماية الاسرة والدفاع المدني والهلال الاحمر</p>
<ul style="list-style-type: none"> تطوير البيانات التوثيقية والإجراءات الخاصة بالخط الامن 	<p>توفير المعاونة لضمان فعالية الخط الامن واستدامته</p>
<ul style="list-style-type: none"> تقييم الخدمات المقدمة في القطاع القضائي والاجتماعي والصحي 	<p>بناء قدرات الطواقم للتعامل مع النساء ذوات الاعاقة ضحايا العنف</p>
<ul style="list-style-type: none"> تطوير لغة الاشارة في القطاع الشرطي والصحي 	<p>تقديم الاستجابة للسرية وسلامة وامن النساء المعنفات</p>
<ul style="list-style-type: none"> توحيد البيانات التعامل مع حالات العنف الخاص بالشخصيات/الاخصائيين العاملين/الات في قضايا العنف 	<p>توحيد وتوحيد الاجراءات في جميع وحدات حماية الاسرة ونيابة الاسرة</p>
<ul style="list-style-type: none"> توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة في وحدات حماية الاسرة من العنف ونيابة الاسرة 	<p>تدريب أطباء وطبيبات الطب الشرعي على البيانات التعامل مع حالات العنف وخاصة مع الاطفال والنساء ذوات الاعاقة</p>
<ul style="list-style-type: none"> تقديم دوري لدراسة الحالة وتطوير الاجراءات الخاصة بها 	<p>تطوير بناء قدرات الطواقم العاملة في حماية النساء بشكل مستدام.</p>

<p>تطوير اجراءات موحدة لجميع بيوت الامان توفر الاحتياجات الاساسية للنساء المعنفات واطفالهن (ملابس، ادوية، مواد صحية، العاب، الخ)</p> <p>تطوير البنية التحتية في مراكز الحماية بما يتواافق مع ضمان الحق في الحصول على الخدمة بكل كرامة وبما يتلامم مع جميع الفئات من النساء دعم وتحسين نوعية الخدمات الارشادية والقانونية والتفسية التي تقدم للنساء المعنفات</p> <p>تطوير اليات اعادة الادماج للنساء المعنفات (التمكين في العمل، التحصيل الacademical، التدريب المهني)</p> <p>تقوية الطواقم المختصة في تقصي المعلومات عن الحالة وتطوير التقارير الصادرة</p> <p>تمكين الفريق الفني من قبل اللجنة الوظيفية العليا لمناهضة العنف المختص بمتابعة الحالات الخطرة على التقىيم وفحص شدة الخطورة وتوحيد المفاهيم بين جميع الاطراف العاملة</p> <p>توحيد منهج بناء القدرات على اليات بناء ملف الحالة بين الطواقم ذات الصلة المباشرة (الصحة، التنمية الاجتماعية، حماية الاسرة، نيابة الاسرة، الطب الشرعي)</p> <p>توحيد اليات تطوير خطة التدخل الفردية بين الاطراف ذات الاختصاص.</p> <p>تمكين شبكة حماية الطفولة وتوفير الدعم الفني اللازم</p> <p>بناء قدرات لاختصاصيات والاختصاصيين الاجتماعيين حول التعامل مع الطفلات ضحايا العنف</p> <p>توفير الاحتياجات الاساسية وبناء على الاحتياجات الفعلية للاطفال النساء ضحايا العنف في وحدات حماية الاسرة ومرتكز الامان</p> <p>بناء قدرات نيابة الاسرة متخصص حول التعامل مع قضايا الاطفال ضحايا العنف</p> <p>اجراءات واضحة لعمل المرصد الوطني تعليم الاجراءات على المؤسسات العاملة في قضايا العنف</p> <p>بناء قدرات الطواقم العاملة في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على الاجراءات واليات التوثيق الخاصة بالمرصد الوطني</p> <p>المتابعة والرصد للبيانات الصادرة من المرصد الوطني ووضع السياسات والخطط البنيية على نتائج المرصد</p> <p>تطوير اجراءات ارشادية حول التعامل مع حالات العنف في فترة الازمات والطارئ على ان تراعي النساء ذوات الاعاقة والفئة العمرية بحيث تضمن الاستجابة الفورية والرعاية لضحايا العنف</p> <p>بناء قدرات الطواقم العاملة في قضايا العنف في فترة الازمات على ان تراعي الفئة العمرية والاعاقة</p> <p>تبني موازنة حساسة للنوع الاجتماعي في خطة الطوارئ الوطنية تهيئة البنية التحتية للملاجئ بحيث تراعي امن وحماية النساء</p> <p>تطوير برامج مستدامة حول الادارة الذاتية والاندماج الاجتماعي في الحياة اليومية</p> <p>تطوير برامج التمكين الاقتصادي بما يتوااءم مع احتياجات ومهارات والفئة العمرية للناجيات من العنف من خلال التنسيق مع القطاع الخاص لخلق فرص عمل للناجيات من العنف وضمن معايير تضمين حقوق النساء .</p> <p>التنسيق مع صندوق التشغيل لوضع معايير معتمدة لتشغيل النساء ضحايا العنف (مع الاهتمام بالنساء من ذوات الاعاقة)</p> <p>توفير الموارد المالية والبشرية الالازمة في اعادة الادماج</p> <p>تفعيل لجان الرقابة في وزارة العمل وتمكينها على العنف ضد النساء في مكان العمل (الرسمي وغير الرسمي)</p>	<ul style="list-style-type: none"> • تطوير نوعية الخدمات في مراكز الامان • تطوير اليات ادارة الحالات الخطرة بناء على نظام مراكز الامان • تطوير نظام خدماتي للطفلات ضحايا العنف في كل من القطاع الصحي والشرطي والنيابة والتنمية الاجتماعية • ضمان فعالية المرصد الوطني للعنف المبني على النوع الاجتماعي في المؤسسات العاملة في قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي • تطوير الاليات الضرورية لحماية النساء من العنف في فترة الازمات • التمكين الذاتي والاقتصادي للنساء ضحايا العنف والناجيات من العنف
---	--

- تحسين وتطوير الخدمات الخاصة بقضايا العنف ضد النساء في محافظة القدس والتجمعات البدوية ومناطق ج وقطاع غزة والمخيימות
 - مسح للخدمات المقدمة في نطاق الحماية للنساء المعنفات في كل من محافظة القدس والتجمعات البدوية وقطاع غزة المخيימות (غياب الدراسات المعمقة بناء على المنطقة الجغرافية)
 - دعم نظام التحويل الخاص بالمؤسسات العاملة في محافظة القدس وفي قطاع غزة
 - الدعم الفي لمراكز الحماية التي انشئت في المراكز الصحية في القدس وفي قطاع غزة
 - ادماج العنف المبني على النوع الاجتماعي في خطط محافظة القدس
 - دعم / انشاء شبكات حماية للنساء المعنفات

الاولوية الارجعية: تعزز استجابة الانظمة القانونية والعدالة لقضايا العنف ضد النساء

المؤشر العام: قوانين وتعديلات قانونية مستجيبة لمناهضة العنف ضد النساء

اجندة التنمية المستدامة	اجندة السياسات الوطنية
الهدف الخامس المساواة بين الجنسين	الاولوية العدالة الاجتماعية وسياحة القانون

يعتبر الاطار القانوني من الاليات الهامة في مناهضة العنف ضد النساء. وتزداد الاهمية في ظل سيادة ثقافة ابوية تساهم في ممارسة العنف ضد النساء والذى يزيد في ظل انعدام الامن الانسانى ضمن الواقع السياسي المعاشر.

التدخل	محاور العمل
• حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة واجراء التعديلات الضرورية على قانون حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة والاحوال الشخصية التي تضمن الحد من العنف ضد النساء	التنسيق والتشبيك مع المؤسسات العاملة بقضايا العنف للضغط والاسراع في المصادقة على قانون حماية الاسرة وقانون حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة تطوير اللوائح الداخلية للقانونين اقرار موازنة الازمة لتنفيذ القانونين استمرار العمل على مسودة قانون العقوبات وضمان تطويره بما يحقق الحماية للنساء من العنف دون تمييز
• تفعيل المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف	العمل على اجراء التعديلات الضرورية في قانون الاحوال الشخصية والتي تعزز من حماية النساء من العنف
• تطوير منهجيات اعادة التأهيل في مراكز الاعتقال للمعتدين	مؤسسة المساعدة القانونية المتخصصة في حالات العنف ضد النساء تدريب الطواقم العاملة في المساعدة القانونية على العنف ضد النساء توسيعية النساء باليات المساعدة القانونية تمكين العيادات القانونية المتنقلة وضمان وصولها الى المناطق الاكثر تهميشا
• تقوية مهارات المحامين والمحاميات في الدفاع عن حقوق النساء وضحايا العنف	تطوير منهجيات موحدة حول اعادة التأهيل للمعتدين يتم اعتمادها في جميع مراكز الاصلاح والتأهيل بناء قدرات الجهاز الشرطي حول المنهجيات المعدة برنامج بناء قدرات منتظم في نقابة المحامين حول العنف ضد النساء تطوير دليل تعليمي عن الحماية من العنف يعتمد في نقابة المحامين ليكون متطلبا اساسيا مرفقا بطلبات الالتحاق للمحامين والمحاميات في النقابة (مثل التحرش الجنسي وحقوق المرأة والاطفال) ادماج المحامين والمحاميات في الخطط الاعلامية للتوعية بالحقوق الازمة لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي
• تطوير اوراق سياساتية لدعم قرارات قانونية او اجراءات لمنع العنف	تطوير وثيقة قانونية حول السرية والخصوصية تعتمد من قبل جميع الشركاء رصد القضايا الطارئة والاولويات التي تحتاج الى تدخل سياساتي واجرائي

الاولوية الخامسة: تقوية العلاقة ما بين الشركاء ذات الصلة

المؤشر العام: فعالية التنسيق والتثبيك والتعاون بين الشركاء العاملين في مجال مناهضة العنف

اجندة السياسات الوطنية
السياسة الوطنية الثامنة: الارتقاء بمستوى الخدمات العامة المقدمة للمواطنين (التدخل : تطوير استراتيجية تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين على المستويات المختلفة وتنفيذها بالتعاون مع الشركاء وبالتالي التركيز على المناطق المهمة لا سيما المسمى ج و القدس الشرقية. التدخل: تعزيز الشراكة والتكميلية في تقديم الخدمة مع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص

الوقاية والحماية من العنف تتطلب جهوداً مكثفة من جميع الأطراف، وهذا ما شددت عليه اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية اسطنبول. الحاجة إلى تنسيق الإجراءات وتنفيذها من خلال التعاون بين جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، والتي تلعب دوراً في منع ومكافحة العنف ضد النساء (المادة 7 ، الفقرة 2). وبشكل أكثر تحديداً ، تتطلب الاتفاقية أنه عند تقديم الدعم للضحايا والشهداء ، يجب على جميع الأطراف توفير تعاون فعال بين جميع وكالات الدولة ذات الصلة ، بما في ذلك القضاء والمدعين العامين ووكالات إنفاذ القانون والسلطات المحلية والإقليمية وكذلك المنظمات غير الحكومية (المادة 18 ، الفقرة 2). كما تعرف بعمل وخبرات المنظمات غير الحكومية في هذا المجال لذا من الضرورة على الأطراف التعاون بشكل فعال (المادة 9).

محاور العمل	التدخل
استهداف القادة الرئيسيين المؤثرين وصانعي السياسات على جميع المستويات - أصحاب المصلحة على المستوى الوطني والمجتمع بما في ذلك القادة السياسيون والدينيون في جميع المجتمعات وخاصة المهمة توفر المنصات للقيادة وواعي السياسات للإدارات ببيانات عامة لدعم إنهاء العنف ضد النساء	- القادة وصناع السياسات على مختلف المستويات - وقادة المجتمع يدينون عدم المساواة بين الجنسين - والعنف ضد النساء ويتخذون إجراءات لمنعه - والاستجابة له.
استمرار تطوير القدرات المكثفة للطواقم العاملة في قضايا العنف ضد النساء	- دعم تطبيق نظام التحويل بين المؤسسات الشركية
تطويراليات الرقاقة والتقييم الخاص بتنفيذ نظام التحويل	-
تطويراليات رصد التدخلات من المؤسسات الدولية الداعمة المختلفة	-
تطوير برنامج الكتروني لرصد هذه التدخلات وتوجيهها منعاً للتكرار	-
وضمان جودة الخدمات المقدمة	-
تفعيل كل من اللجان الاستشارية والتنسيقية التي تشكلت بقرار وزاري.	-
تقديم الدعم الفني لوحدات النوع الاجتماعي وتفعيل دورهم في المساعدة والتقييم لاداء الحكومة في ادماج النوع الاجتماعي في الخطط والسياسات الوطنية	-
تفعيل دور تواصل (الاتلاف من مؤسسات قاعدية) في مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي	-
المتابعة والتنسيق مع منظمة المرأة العربية وجامعة الدول العربية	-
والتعاون الاسلامي لتسليط الضوء على العنف ضد النساء سواء من الاحتلال الإسرائيلي او المحلي.	-

الفصل الخامس : المتابعة والرصد والتقييم للاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف

تعتبر عملية التقييم والرصد من الاسس الهامة لضمان فعالية تطبيق الاستراتيجية. وهي تتمثل في العملية المنهجية لجمع المعلومات وتحليلها واستخدامها لاتباع نقدم البرامج والتدخلات من قبل الشركاء للمساهمة نحو تحقيق نظرية التغيير المرجوه. وبالتالي تساهم نتائج عملية التقييم في توجيه صناع القرار لاتخاذ التدخلات الازمة للحد من العنف.

ما زالت مرحلة التقييم والمتابعة من القضايا غير الفعالة لقياس نتائج الاستراتيجية الوطنية الاولى لمناهضة العنف ضد النساء. ومن أبرز نقاط الضعف التي ظهرت عند تحليل المؤشرات الخاصة به في الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف 2012-2019 هي الاتي:

- غياب البيانات التوثيق الموحدة لرصد العنف
- ضعف المتابعة والتقييم المرحلي في العمل على مناهضة العنف في جميع المستويات : الوقاية، الحماية ، التمكين والمساءلة (مثل التقارير الدورية ، قصص نجاح،..)
- غياب البيانات المساءلة الخاصة بالعمل على مناهضة العنف
- غياب البيانات المتابعة في تنفيذ القرار الوزاري الخاص بتبني الموازنة المستجيبة للتنوع الاجتماعي

التوجه العام للتقييم والمتابعة والمساءلة:

هي مرحلة أساسية في مراحل التخطيط الفعال من أجل البناء والتطوير على نتائج التقييم المستمر. من الضرورة التركيز في عملية التقييم على المحاور التالية:

الملائمة	توافق التدخلات مع الاحتياجات الحقيقية للنساء وافتراضات الاولويات	•
الفعالية	التوافق مع المعايير القانونية	•
التأثير	توفر البنية التحتية غير الاعراف والمواافق الاجتماعية الخدمات المتاحة والتي يمكن الوصول إليها وذات الجودة نتائج غير متوقعة العوامل التي تؤثر على النتائج استراتيجيات التنفيذ التقديم نحو الهدف العام للاستراتيجية لمناهضة العنف	• • • • • • • • • •
الاستدامة	التكاملية الحفاظ على النتائج استدامة فشارة منظمات المجتمع المدني النكرار للممارسات الناجحة	• • •
الكفاءة	تضمين الموارد القيادة والإدارة الفاعلة	• •

منهجية العمل للتقييم والمتابعة:

تعتمد منهجية التقييم على منهج حقوق الانسان وحقوق المرأة. ومن اجل المتابعة لقياس المراحل الخمس، فان المصادر التالية تعتبر ذات اولوية واساسية لتأسيسها والعمل عليها خلال العام الاول من تنفيذ الاستراتيجية :

1. انتاج المعرفة : وتم من خلال مصادر: المرصد الوطني لتوثيق الحالات والمرصد الخاص في القرار 1325 من اجل تأسيس خط الاساس ، للاستناد اليه في عملية المقارنة في المراحل المختلفة. والمصدر الثاني الدراسات النوعية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف ضد النساء ، والتي تعطي بعدها اعمق في تتبع مسيرة العمل والتغيير الذي قد يطرأ - الايجابي او السلبي - خلال العمل. هذه القضية هامة في تحديد قصص النجاح والفحوصات والاسباب الكامنة في نقاط الضعف.

2. تقييم الموارد البشرية : تعتبر الموارد البشرية الممكنة في مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي والنساء بناء على الفئة العمرية، الاعاقة، من العناصر الهامة في ضمان فعالية التدخلات والوصول الى الهدف العام.

منهجية العمل على قياس كفاءة الموارد البشرية واستدامتها :

أ. تطوير استمارات قياس للتدريبات التي تعقد للكوادر تتلائم مع جهة الاختصاص. تهدف الى قياس الاثر ما قبل التدريبات وما بعدها ، لتصبح قاعدة اساس للبناء عليها بناء على الاحتياجات والابولويات ونقاط الضعف والقوة.

ب. الخطط السنوية الخاصة بتمكين الكوادر البشرية في المؤسسات العاملة على مناهضة العنف .
ت. التقارير الدورية المتعلقة بتمكين الموارد البشرية، والتي تساعد في تحديد قصص النجاح والبناء عليها، وتطوير القيادات المحلية اللازمة لدعم العمل على مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي .

ث. التدريب للكوادر في المؤسسات المختلفة على اليات توثيق الحالات وقصص النجاح

3. الموارد المالية اللازمة لتنفيذ الاستراتيجية :

أ. التنسيق مع دوائر المالية في الوزارات ذات الاختصاص حول الميزانية المخصصة لتنفيذ الاستراتيجية
ب. التنسيق والمتابعة مع دوائر التخطيط في الوزارات ذات العلاقة

4. اعداد التقارير السنوية : طبيعة العمل على مناهضة العنف تتطلب فترة زمنية لاحادث التغيير، وبالتالي من المقترن اعداد تقارير سنوية تظهر التدخلات التي عقدت بارتباطها بالاولوية . يعتمد التقرير الية التحليل، بحيث يشمل تحديد خط الاساس من البيانات المتوفرة والدراسات ، والتقارير الخاصة بالموارد البشرية والمالية . من الضرورة ان يشتمل التقرير السنوي المحاور الخمس في الجدول اعلاه : الملائمة، الفعالية، التأثير، الاستدامة والكافأة.

الية العمل على التقييم والمتابعة:

ان الجهة الاولى المسؤولة عن ادارة ومتابعة التقييم هي وزارة شؤون المرأة بالشراكة مع اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء . ويمكن تحديد الشركاء والادوار كما يلي:

وزارة شؤون المرأة

تعتبر الجهة الاولى ذات الاختصاص والمسؤولة على ادماج النوع الاجتماعي على المستوى الوطني ومن ضمنها السياسات والاجراءات الوطنية التي تسهم في الحد من العنف ضد النساء.

تكمن مسؤولية وزارة شؤون المرأة بالاتي :

1. تفعيل المرصد الوطني لتوثيق حالات العنف

2. تطوير قدرات وتمكين الطاقم المختص بالرصد والمتابعة والتقييم بما يتواافق مع منهجية عمل التقييم المقترنة في وثيقة الاستراتيجية

3. اعداد التقارير بناء على نتائج المرصد الوطني والتوصيات والسياسات الضرورية ورفعها الى اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء.

4. متابعة وحدات النوع الاجتماعي في جميع المؤسسات الرسمية لادماج النوع الاجتماعي في الخطط الرسمية ومن ضمنها ادماج الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء . وتطوير قدرات الطواقم فيها على كتابة التقرير الدورية .

5. المتابعة والتنسيق المستمر مع اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء ومتابعة الانجاز للخطة الاستراتيجية لمناهضة العنف ضد النساء

6. تفعيل المعاونة المستجيبة للنوع الاجتماعي

اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد النساء

المهمة الأولى: تسييس السياسات والتشريعات اللازم تعديلها وتطويرها لحماية المرأة الى مجلس الوزراء

تعمل اللجنة في اطار هذه المهمة على تحديد وتطوير المفاهيم لأهميتها في دراسة البيانات وتنفيذ المسح وتحليل الواقع، بالإضافة الى اهميتها في تطوير السياسات وصياغة القوانين، مع الاشارة الى دراسة كافة السياسات والتشريعات والموافقة عليها قبل تنسيبها لمجلس الوزراء.

المهمة الثانية: تحديد قضايا التغيير

تعمل اللجنة في اطار هذه المهمة على تطوير الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء وتحديثها، واقرار الخطط التنفيذية الالزامية لتنفيذ الاستراتيجية، اقرار المشاريع، ضمان ادماجها في الموازنة العامة، واقرار نظام المتابعة والتقييم، واقرار التقارير الوطنية الخاصة بالعنف، وتشكيل اللجان المتخصصة، والموافقة على مؤشرات مسح العنف ضد المرأة.

المهمة الثالثة: التنسيق والتعاون الدولي والاقليمي في مجال مناهضة العنف ضد المرأة

عقد الاجتماعات مع مجموعة النوع الاجتماعي في الالكس لتوضيح قضايا العنف الالزام، وحضور الاجتماعات الدولية والمحلية ذات العلاقة بتخصص المؤسسة لعكس التوجهات الوطنية في الرؤيا الدولية، والتنسيق لعدم تكرار تنفيذ المشاريع الغير مقصود لنفس الفتاة المستهدفة.

المهمة الرابعة: تحسين وتطوير آليات العمل

في هذه المهمة تتبع اللجنة المؤسسات العاملة على العنف ضد النساء وتتأكد من فعاليتها، وعدم تكرار عملها، عدا عن اقتراحها لإنشاء بيوت الأمان، ومتابعة الحالات الحرجة جداً، ومتابعة عمل المرصد الوطني للعنف والتأكيد على توفير الرقم الوطني من خلاله، ومتابعة فعالية نظام التحويل

منتدى مناهضة العنف ضد النساء

1. التنسيق مع المؤسسات النسوية التي تقدم الخدمات المباشرة للنساء المعنفات والناجيات لتبني وادماج التدخلات الواردة في الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف
2. تزويد المرصد الوطني بالبيانات الخاصة بحالات العنف واي دراسات ذات علاقة
3. رفع التوصيات ذات الاولوية للعمل عليها الى اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء
4. تعديل وتنظيم العمل على محور الوقاية من العنف
5. الضغط والمناصرة بما يتعلق بالقضايا الخاصة بمناهضة العنف ضد النساء
6. مؤسسة نظام التحويل في المؤسسات النسوية التي تقدم خدمات الحماية للنساء المعنفات

ملحق رقم (١): الشراكة القطاعية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء
الأولية الأولى : تعزيزالياتالحماية الدولية والإقليمية والمحلية لحماية النساء من العنف الممارس ضدهن من الاحتلال الإسرائيلي

- الاستراتيجية القطاعية**
- الجهة المسؤولة**
- التدخل**
- 1.1. بناء قدرات المؤسسات القاعدية في الضفة الغربية وقطاع غزة في مجال التوثيق لانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي ببناء على معايير القانون الإنساني الدولي ومعايير حقوق الإنسان 1.1.1 العمل على بثورة دالة تدريبية وزارة شؤون المرأة بالشراكة مع الأشلاف الخطة الوطنية للقرار الاممي 1325 1.1.2 حملة حول اليات التوثيق الوطني للقرار 1325 للمؤسسات القاعدية حول حقوق المرأة في رفع منظور نسوي وأهميتها في صوت النساء في المنابر الدولية
- 1.1.2 العمل على تدريب ومؤسسة شبكات كوادر نسوية وشبيبية عليها 1325.1.2 العمل على تدريب ومؤسسة الأذلاف الوطني للقرار الاممي 1325
- الخطة الوطنية للقرار الاممي 1325: 1.1.1 تعزيز سبل وصول النساء والفتيات إلى خدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع ومن جمجمة أشكال العنف ، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنيف الجنسي 1.1.2 تمكين النساء والفتيات من الوصول إلى خدمات الحماية من كافة أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي خاصه المترتبة على ممارسات الاحتلال
- 1.1.3 العمل مع المؤسسات التي تقدم التدريب النفسي الاجتماعي وتشكل لجنة تواصل الأذلاف الوطني للقرار 1325، شبكة الخطة الوطنية للقرار الاممي 1325: 1.1.1 تعزيز سبل وصول النساء والفتيات إلى خدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع ومن جمجمة أشكال العنف ، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنيف الجنسي 1.1.2 تمكين النساء والفتيات من الوصول إلى خدمات الحماية من كافة أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي خاصه المترتبة على ممارسات الاحتلال
- 1.1.4 العمل مع مؤسسات ومرافق وزارة شؤون المرأة ، وزارة العمل تمكين النساء والفتيات من خدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع ومن جمجمة أشكال العنف ، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنيف الجنسي 1.1.2 تمكين النساء والفتيات من الوصول إلى خدمات الحماية من كافة أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي خاصه المترتبة على ممارسات الاحتلال
- 1.1.5 تمكين النساء زوجات الاسرى وزراعة التنمية الاجتماعية، وزارة الاسرى، وزارة التنمية المجتمعية، وزارة المدني، وزوجات الشهداء على حقوقهن مؤسسات المجتمع المدني، والمؤسسات النسوية 1.1.1 تعزيز سبل وصول النساء والفتيات إلى خدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع ومن جمجمة أشكال العنف ، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنيف الجنسي

الاجتماعي: ١.٢ تكثيف النساء والذكور من الحصول على مهارات من الاتصال خاصًة المتربية على مهارات من الاتصال على النوع الاجتماعي.

الخطوة الوطنية للقرار الاعمى: ١.٣٢٥

النتيجة ١.١: تعزيز سبل وصول النساء والفتيات الى خدمات الوقاية من اثر الاختلال والتزاع ومن جميع اشكال العنف ، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي

النتيجة ١.٢: تنويع سبل الوصول الى خدمات الحماية من كافة اشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي

للسيرات البوذية، ترجح في العقول.

النوع: النتائج المترتبة على تطبيق المنهج العلمي، وهي تختلف من دراسة إلى دراسة، فمثلاً النتائج المترتبة على دراسة تأثير العوامل البيئية على نمو النباتات، قد تتمثل في إثبات تأثير العوامل البيئية على النباتات، أو في تحديد العوامل التي تؤثر على النباتات، أو في تحديد الظروف المطلوبة لنمو النباتات، أو في تحديد العوامل التي تؤدي إلى انخفاض نمو النباتات.

والجمعيات الأهلية لإيجاد فرص عمل وآراء واقتراحات لتحسين الأوضاع المعيشية والاجتماعية، وذلك من خلال تقديم الدعم والمساندة للمؤسسات النسوية والحقوقية، وذلك من خلال تقديم الدعم والمساندة للمؤسسات النسوية والحقوقية.

الدولية ورفعها إلى المجلان المختصة بـ 1.3.1 الاستئثار في اعداد التقارير وزارة شئون المرأة، وزارة الخارجية، الخطة الوطنية للقرار الاجتماعي رقم 1325: بدء المسألة: حشد الدعم الدولي والإقليمي لمساعدة الاحتلال الإسرائيلي عن انهائه

الوطني لتطبيق القرار 1325 أشكال التمييز ضد المرأة، الإنلاف المخرج رقم 2.2.1: أجسام وأنظمة الأدمي المتعددة، المُخالفة لديها معرفة واضحة بأنّ الاحتلال على وضع المرأة الفلسطينية.

الخطبة الوطنية للقرار الاممي رقم 1325: التبيّن من بند المساعي: حشد الدعم الدولي والاقليمي لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته لحقوق المرأة الفلسطينية المُخالفة لديها معرفة واضحة بأنّ الاحتلال على وضع المخرج رقم 2.2.1: أجسام وأنظمة الأصم المُتحدة المختلفة

المثال: الملكية، السيطرة على الموارد الملالية، العصابة، وغيرها)	القانونية والاجتماعية للمسيرات توفير المساعدة والمتابعة	وزارة الاسرى، وزارة شؤون المرأة، المؤسسات الحقوقية والمؤسسات
المحال: دعم المسيرات الفلسطينيات	الدعـم لــ المسـيرـات الــفـلـسـطـينـيات	وزـارـة الــاسـرى، وزـارـة شـؤـونـ الــمرـأـة، المـؤـسـسـاتـ الــحـقـوقـيـةـ وــالمـؤـسـسـاتـ

الأسيرات اللواتي خرجن من الاعتقال. تقديم الدعم النفسي والاجتماعي المؤسسات النسوية 1.2.3

والمجتمعيات الاهلية لاجتذاب فرص عمل المؤسسات النسوية والحقوقية

卷之三

الدولية ورفعها إلى اللجان المختصة بالنظر في اعداد التقارير وإذاعة شئون المرأة، وزارة شئون الأهلية، وزارة شئون المرأة، وزارة شئون المرأة، وزار

الوطني لتطبيق القرار 1325 ضد المرأة، انتلاف أشكال التمييز ضد المرأة،

الحكومية للعداد التقارير الرسمية وغير المؤسسات
تمكين كواذر في المؤسسات
وزارة شؤون المرأة والمؤسسات النسوية
ذات الاختصاص

الأخطل

الاستراتيجية التلقاطعية	الجهة المسؤولة	التدخل
الاستراتيجية الثالثة: تعزيز المساواة والقيادة المبنية على النتائج والحكمة والادارة.	وزارة المرأة، وزارة الاعلام، وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي	2.1 ادماج التوجيه الحقوقي في سياسات الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي لمناهضة العنف ضد النساء
الهدف الثاني: تعميق تناول الخبراء والباحثين للعنف ضد النساء بحيث تضمنه السرقة والاحماءة لهن.	وزارة المرأة، وزارة الاعلام، وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي	2.1.1 تطوير معايير تناول الخبراء والباحثين للعنف ضد النساء بحيث تضمنه السرقة والاحماءة لهن.
الاستراتيجية الرابعة: تعزيز المساواة والقيادة المبنية على النتائج والحكمة والادارة.	وزارة المرأة، وزارة الاعلام، وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي	2.1.2 تشكيل لجان شبابية (ذكوراً وإناثاً) لتفعيل وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل نشر رسائل مناهضة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف ضد النساء
الهدف الثالث: تعزيز المساواة والقيادة المبنية على النتائج والحكمة والادارة.	وزارة المرأة، وزارة الاعلام، وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي	2.1.3 خلق برامج مستدامة حول العنف والتعصب والعنف ضد المرأة والبحث العلمي
الاستراتيجية الخامسة: تعزيز المساواة والقيادة المبنية على النتائج والحكمة والادارة.	وزارة المرأة، وزارة الاعلام، وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي	في وسائل الاعلام الرسمية وغير الرسمية
الهدف الثاني: تعزيز المساواة والقيادة المبنية على النتائج والحكمة والادارة.	وزارة المرأة، وزارة الاعلام، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	لا يوجد
الهدف الثاني: تعزيز المساواة والقيادة المبنية على النتائج والحكمة والادارة.	وزارة المرأة، وزارة الاعلام، وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي	2.1.4 الاستمرار في بناء القدرات بشكل منهجي للاعلاميين والاعلاميات حول حقوق الانسان والعنف ضد النساء

الأولوية الثانية: تعزيز ثقافة المساواة بين الجنسين ورفض العذنف الممارسة على النساء.

<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة : 2022-2017</p> <p>المدارف الأول: تخفيف نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>الهدف الأول: تخفيف نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p> <p>الهدف الثاني: تطوير أسلوب وبيئة تعليم متقدمة حول الطالب. (تشتمل برامج لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي)</p>	<p>وزارة شؤون المرأة ، وزارة المرأة ، وزارة التربية والتعليم ، وزارة التنمية الاجتماعية، الشرطة المجتمعية، المجلس الأعلى للشباب والرياضة، المؤسسات النسوية ومؤسسات المجتمع المدني</p>	<p>2.1.5 فحص الاحتياج القضايا ذات الأولوية في المنف واعطى على تسليط الضوء عليها في حالات قدرة زمنية محددة وكلاء للتغيير</p> <p>2.2 إشراك الفتيان والشباب ليصبحوا وكفاءة</p>	
<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة : 2022-2017</p> <p>المدارف الأول: تخفيف نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p> <p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2023-2021:</p> <p>المدارف الثاني: تطوير أسلوب وبيئة تعليم متقدمة حول الطالب. (تشتمل برامج لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي)</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز فرص التدريب وتنمية القدرات وتطوير المهارات لفئة الشباب والفتيات</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز نوعية وجودة التعليم وأكاسب الطلبة المهارات العمليه والسلوكية</p> <p>المدارف الثاني: تعزيز فرص التدريب وتنمية القدرات وتطوير المهارات لفئة الشباب والفتيات</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة : 2022-2017</p> <p>المدارف الأول: تخفيف نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>2.2.1 تطوير القدرات والمعرفة للشباب والفتين على حقوق النساء و العنف ليصبحوا وكفاءة للتغيير</p> <p>2.2.2 تفعيل مشاركة الشباب في المؤسسات القاعدية</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز فرص التدريب وتنمية القدرات وتطوير المهارات لفئة الشباب والفتيات</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز نوعية وجودة التعليم وأكاسب الطلبة المهارات العمليه والسلوكية</p> <p>المدارف الثاني: تعزيز فرص التدريب وتنمية القدرات وتطوير المهارات لفئة الشباب والفتيات</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p> <p>المدارف الثاني: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة</p>	<p>2.2.3 دعم مبادرات الشباب والفتين</p>	
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز فرص التدريب وتنمية القدرات وتطوير المهارات لفئة الشباب والفتيات</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة</p>	<p>2.2.4 تطوير برامج العمل التطوعي في مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي</p>	
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز فرص التدريب وتنمية القدرات وتطوير المهارات لفئة الشباب والفتيات</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p>	<p>2.2.5 ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي وتنمية العنصر في المؤسسات الصيفية والمهنية والاجتماعية</p>	
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من فئة الشباب</p>	<p>2.3 ادراجه المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء في المؤسسات التعليمية والصحية والامن</p>	
<p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2022-2018</p> <p>المدارف الأول: ضمان توفير و الحصول على خدمات الصحة الانجوبية والجنسية بجودة عالية</p>	<p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2023-2021 :</p> <p>المدارف الأولى: ضمان توفر و الحصول على خدمات الصحة الانجوبية والجنسية بجودة عالية</p>	<p>2.3.1 مراجعة وتطوير الادلة الموجدة وزرارة التربية والتعليم</p> <p>1) صحة المراهقة، دليل المعلمين ، الصحة الانجوبية وتعديلها بناء على</p> <p>الفئات العمرية في المؤسسة التعليمية</p>		

<p>الهدف الثالث: تعزيز المساءلة والقيادة المبنية على الناتج والحكمة والادارة. 3.2 تزويد وتقدير الدعم النفسي والاجتماعي التربوي والصحية المدرسية في المدارس الثانوية الحكومية (ذكرى واننا) في مناطق (ج) والقدس</p> <p>الاستراتيجية الوطنية الصحية الاجنبية والجنسية في فلسطين 2018-2022: الهدف الأول: ضمان توفير والمحصول على خدمات الصحة الاجنبية والجنسية بجودة عالية</p> <p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2023-2021: الهدف الثالث: تعزيز المساءلة والقيادة المبنية على الناتج والحكمة والادارة.</p> <p>3.2 تزويد وتقدير الدعم النفسي والاجتماعي التربوي والصحية المدرسية في المدارس الثانوية الحكومية (ذكرى واننا) في مناطق (ج) والقدس</p>	<p>وزارة الصحة ، وزارة التربية والتعليم</p> <p>3.2 بلوحة الصحة الانجنبية والجنسية بمفهومها الشمولي الحقوق في متطلبات المعاهد والجامعات</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2023-2021: الهدف الثاني: تطوير أساليب وبيئة تعليم متقدمة حول الطالب. (تشمل برامج لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي)</p>	<p>وزارة الصحة ، وزارة التربية والتعليم ، وزارة شؤون المرأة ، وزارة التنمية الاجتماعية ، المؤسسات النسوية</p> <p>3.4 بناء قدرات المعلمين/ات والمرشدين/ات الاجتماعيين ، التنمية الصحي ، الشرطة المجتمعية على حقوق الإنسان وحقوق النساء</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2023-2021: الهدف الثاني: تطوير أساليب وبيئة تعليم متقدمة حول الطالب. (تشمل برامج لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي)</p>	<p>وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي</p> <p>3.5 برامج توعية مستدامة للطلبة حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في المستويات التعليمية المختلفة</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2023-2021: الهدف الثالث: تعزيز المساءلة والقيادة المبنية على الناتج والحكمة والادارة.</p> <p>3.6 الاستثمار في مجالس الطلبة في المؤسسات التعليمية من خلال بناء قدراتهم حول العنف ضد النساء والعنف المبني على النوع الاجتماعي ليصبحوا وكفاءة للتغيير والتحفيز لغيرهم من الطلبة.</p>	<p>وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي</p> <p>3.6 الاستثمار في مجالس الطلبة في المؤسسات التعليمية من خلال بناء قدراتهم حول العنف ضد النساء والعنف المبني على النوع الاجتماعي ليصبحوا وكفاءة للتغيير والتحفيز لغيرهم من الطلبة.</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021: الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من ذئفة الشباب</p> <p>2022-2017: الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة</p>	<p>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، وزارة الداخلية، وزارة شؤون المرأة</p> <p>3.7 تطوير مساقات حول العنف ضد النساء في جامعات الأستانة الشبابية والمختبرات الصيفية</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021: الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من ذئفة الشباب</p>	<p>لابوجد</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021: الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من ذئفة الشباب</p>	<p>2.4.1 تسليط الضوء على العنف</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021: الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من ذئفة الشباب</p>	<p>وزارة الاعلام</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021: الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من ذئفة الشباب</p>	<p>2.4.2 التوعية حول العنف الالكتروني الادكروني من خلال وسائل الاعلام</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021: الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من ذئفة الشباب</p>	<p>المؤسسات النسوية ، المجلس الاعلى للشباب والرياضة ، وزارة الثقافة</p>
<p>الاستراتيجية القطاعية للشباب 2023-2021: الهدف الاستراتيجي الرابع: تعزيز مفهوم المساواة بين الجنسين من ذئفة الشباب</p>	<p>2.4.3 التوعية بالعنف الالكتروني في المدارس والجامعات والأندية الشبابية والمختبرات الصيفية</p>

<p>الاستراتيجية القطاعية للتعليم 2023-2021: الهدف الثاني : تطوير أسلوب وبيئة تعليمية متوجهة حول الطالب . (تشمل برامج لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي)</p>	<p>2.4.3 برامج توعوية للأهل (اباء وذريعة والآباء) حول العنف الأد Econ وادوات وآليات) حوكمة (المناهضه العنف والاعمال</p>	<p>2.5 خلق بيئة مناهضة للعنف ضد النساء في المؤسسات الدينية</p>	<p>2.5.1 توجيه برامج توعوية لائمة المؤسسات النسوية والقادرة على النساء في المؤسسات الدينية، وزارة شؤون المرأة، وزارة الأوقاف، المؤسسات الدينية والاعلام والدوائر</p>
<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعات لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 : الهدف الأول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>2.5.2 تطوير نشرات تتفق في المحاكم الشرعية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي وعلى النساء يشكل على النساء</p>	<p>2.5.3 توسيعية الطقوس العاملة في الإرشاد</p>	<p>2.6 دعم الدراسات والنظائر المحلية الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي لاتخاذ المعرفة وخاصة في المناطق المهمشة (مناطق ج، القدس المشرقة والمخيomas ، التجمعات البدوية)</p>
<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعات لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 : الهدف الأول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>2.6.1 عقد دراسات معمقة في المناطق المهمشة حول العنف ضد النساء</p>	<p>2.6.2 نشر الدراسات من خلال وسائل الاعلام المختلفة</p>	<p>2.6.3 عقد دراسات تقييمية في مناطق النساء</p>
<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعات لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 : الهدف الأول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>الافتراضات المستهدفة</p>	<p>الفئات المستهدفة</p>
<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعات لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 : الهدف الأول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعات لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 :</p>	<p>2.6.4 اجراء مسح العنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2026</p>	<p>2.6.5 تقديم المرصد الوطني للعنف</p>
<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعات لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 : الهدف الأول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>وزارة شؤون المرأة واللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء</p>	<p>2.6.6 المبني على النوع الاجتماعي بالبيانات المنظم ونشر تقارير تحليمية سنوية</p>	<p>(الأولوية الثالثة: دعم المبادرات الجماعية للنساء ضحايا العنف والكشف عن حالات العنف)</p>

3.3.1 تطوير قدرات العاملات على الخط المدنى والهالن الأحمر	وزارة شؤون المرأة، وحدات حماية الأسرة	لا يوجد
3.3.2 تطوير اليات التوفيق والإجراءات الخاصة بخطوط الامان	وزارة التنمية الاجتماعية، المؤسسات النسوية ، وحدات حماية الأسرة	لا يوجد
3.3.3 توفير الموارنة لضمان فعالية خطوط الامان واستدامها	وزارة شؤون المرأة ولجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف	لا يوجد
3.3.4 تطوير نوعية الخدمات الصحية والشرطية والقضائية والاجتماعية لضحايا العنف على ان تشمل اليات التعامل مع جميع الفئات من النساء المعنفات	وزارة شؤون المرأة ووزارة شؤون المرأة لمناهضة العنف والقضائية والاجتماعية	لا يوجد
3.4.1 تقديم الخدمات المقدمة في القطاع القضائي والاجتماعي والصحي	وزارة شؤون المرأة	لا يوجد
3.4.2 بناء قدرات الطواقم للتعامل مع النساء ذوات الاعاقة ضحايا العنف	وزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات الدستورية: 2023-2021	ذوي الاحتياج خاص النساء والاطفال
3.4.3 توفير لغة الاشارة في القطاع لنذوي الاعاقة	وزارة الداخلية، وزارة الصحة، الاتحاد العام لنذوي الاعاقة	لا يوجد
3.4.4 تقييم الاستجابة للمسيرة وسلامة وامن النساء المعنفات	وزارة التنمية الاجتماعية	لا يوجد
3.4.5 توحيد اليات التعامل مع حالات العنف الخاص بالأشخاص	وزارة التنمية الاجتماعية	2023-2021
3.4.6 تطوير وتوحيد الاجراءات في جميع وحدات حماية الأسرة وبنية الأسرة	وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة الداخلية، والبنية	2023-2021
3.4.7 توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة في وحدات حماية الأسرة من العنف وبنية الأسرة	وزارة المالية، وزارة شؤون المرأة، وزارة الداخلية، وزارة العدل	لا يوجد

<p>الابودج</p>	<p>3.4.8 تدريب أطباء وطبيبات الطب وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة العدل، الاتحاد العام لنادي الأعاقبة والشرع على البيانات التعامل مع حالات العنف وحاصفة مع الأطفال وذوي الاعاقة</p> <p>3.4.9 تقييم دورى لدراسة الحالة الجنينة الوطنية لمناهضة العنف وتطوير الاجراءات الخاصة بها</p> <p>3.4.10 تطوير بناء قدرات الطوقم العاملة في حماية النساء بشكل مستمر ومستدام.</p> <p>الجنة الوطنية لمناهضة العنف</p> <p>المجنة الوطنية لمناهضة العنف</p> <p>الجنة الوطنية لمناهضة العنف والمؤسسات النسوية</p> <p>الجنة الوطنية لمناهضة العنف</p> <p>الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية والجنسية في فلسطين 2022-2018: الهدف الأول: ضمان توفر والحصول على خدمات الصحة الإنجابية والجنسية بجودة عالية؛ يخجلي التدخل 2: الاستمرار في تحسين ورفع مستوى وجودة الخدمات المتوفرة (برزامن التحويل الوطني للعنف المبني على النوع الاجتماعي)</p> <p>الخطوة الاستراتيجية لقطعان الامن 2022-2017</p> <p>الهدف الاول: تعمير الامن والامان للوطن والمواطن:</p> <p>1.1.3 تطوير خدمات حماية الاسرة وضمان الاستجابة لمتطلبات النوع الاجتماعي : 2022-2017</p> <p>الاستراتيجية الوطنية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وبنوكهن المرأة 2022-2017</p> <p>الهدف الاول: تحفيظ نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة اشكاله الى النصف</p>	<p>3.5 تطوير نوعية الخدمات في مراكز الامان</p> <p>3.5.1 تطوير اجراءات موحدة لمحبوع بيوت الامان</p> <p>3.5.2 توفير الاحتياجات الاساسية للنساء المعنفات واطفالهن (ملابس، ادوية، مواد صحية، العاب، الخ)</p> <p>3.5.3 تطوير البنية التحتية في مراكز الحماية بما يتوافق مع ضمان الحق في الحصول على الخدمة بكل راحة وبما يلائم جميع النساء من النساء</p> <p>وزارة التنمية الاجتماعية</p> <p>وزارة التنمية الاجتماعية</p> <p>استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للأعوام 2023-2021: الهدف الثاني: إزالة كافة اشكال التهديد والعنف والاقصاء الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني</p> <p>استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للأعوام 2023-2021: الهدف الثاني: إزالة كافة اشكال التهديد والعنف والاقصاء الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني</p> <p>استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للأعوام 2023-2021: الهدف الثاني: إزالة كافة اشكال التهديد والعنف والاقصاء الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني</p> <p>استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للأعوام 2023-2021: الهدف الثاني: إزالة كافة اشكال التهديد والعنف والاقصاء الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني</p> <p>3.5.4 دعم وتحسين نوعية الخدمات الارشادية والقانونية والنفسية التي تقدم للنساء المعنفات</p> <p>وزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات النسوية</p> <p>الاستراتيجية الصحية الوطنية 2023-2021</p>
-----------------------	--	---

<p>النتيجة 1.13 من الهدف الأول : خدمات الصحة النفسية المجتمعية مقدمة بفعالية وتسهيله</p> <p>ذوي الاحتياج خاصية النساء والأطفال</p> <p>لابوجد</p>	<p>النتيجة 1.13 من الهدف الأول : خدمات الصحة النفسية المجتمعية مقدمة بفعالية وتسهيله</p> <p>ذوي الاحتياج خاصية النساء والأطفال</p> <p>لابوجد</p> <p>3.5 تطوير البنات إعادة الامان للنساء والمسؤولة</p> <p>المعنىات (التمهين في العمل، التحثيل الأكاديمي، التدريب المهني</p> <p>3.6 تطوير البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>وزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات</p> <p>وزارة التنمية الاجتماعية والمسؤولة</p> <p>3.1 استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للالعوام 2023-2024</p> <p>المؤسسات ذات العلاقة في التنمية الاجتماعية كثوة وفعالة ومستجيبة لاحتياجات المجتمع</p> <p>3.2 الهدف الثالث: تعزيز معايير الحكومة والازاهة والشفافية :</p> <p>3.3 نظام وسياسات التنمية الاجتماعية مبنية علىأدله</p> <p>3.4 تطوير وتعزيز البيئة التشريعية والقانونية</p> <p>3.6.1 تقوية الطاقم المختصة في تنقسي المعلومات عن الحالة وتطوير النقلية الصدورة</p> <p>3.6.2 تكين البنات الغربي الذي من قبل الجهة الوطنية العليا لمناهضة العنف المختصة بتنمية العادات الخطيرة على التقليد</p> <p>3.6.3 توحيد منهج بناء القرارات على البنات بناء متفق بالجانب بين الطاقم ذات الصلة المباشر(ا) الصحة، وزارة التنمية الاجتماعية، حماية الأسرة، نيابة الأسرة، الطبي الشرعي)</p> <p>3.6.4 توسيع البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>3.6.5 توحيد البنات تطوير خطة التدخل الفردية بين الاطراف ذات الاختصاص.</p>
<p>النتيجة 1.13 من الهدف الأول : خدمات الصحة النفسية المجتمعية مقدمة بفعالية وتسهيله</p> <p>ذوي الاحتياج خاصية النساء والأطفال</p> <p>لابوجد</p> <p>3.1 استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للالعوام 2023-2024</p> <p>المؤسسات ذات العلاقة في التنمية الاجتماعية كثوة وفعالة ومستجيبة لاحتياجات المجتمع</p> <p>3.2 الهدف الثالث: تعزيز معايير الحكومة والازاهة والشفافية :</p> <p>3.3 نظام وسياسات التنمية الاجتماعية مبنية علىأدله</p> <p>3.4 تطوير وتعزيز البيئة التشريعية والقانونية</p> <p>3.6.1 توسيع البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>3.6.2 تكين البنات الغربي الذي من قبل الجهة الوطنية العليا لمناهضة العنف المختصة بتنمية العادات الخطيرة على التقليد</p> <p>3.6.3 توحيد منهج بناء القرارات على البنات بناء متفق بالجانب بين الطاقم ذات الصلة المباشر(ا) الصحة، وزارة التنمية الاجتماعية، حماية الأسرة، نيابة الأسرة، الطبي الشرعي)</p> <p>3.6.4 توسيع البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>3.6.5 توحيد البنات تطوير خطة التدخل الفردية بين الاطراف ذات الاختصاص.</p>	<p>النتيجة 1.13 من الهدف الأول : خدمات الصحة النفسية المجتمعية مقدمة بفعالية وتسهيله</p> <p>ذوي الاحتياج خاصية النساء والأطفال</p> <p>لابوجد</p> <p>3.5 تطوير البنات إعادة الامان للنساء والمسؤولة</p> <p>المعنىات (التمهين في العمل، التحثيل الأكاديمي، التدريب المهني</p> <p>3.6 تطوير البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>وزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات</p> <p>وزارة التنمية الاجتماعية والمسؤولة</p> <p>3.1 استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للالعوام 2023-2024</p> <p>المؤسسات ذات العلاقة في التنمية الاجتماعية كثوة وفعالة ومستجيبة لاحتياجات المجتمع</p> <p>3.2 الهدف الثالث: تعزيز معايير الحكومة والازاهة والشفافية :</p> <p>3.3 نظام وسياسات التنمية الاجتماعية مبنية علىأدله</p> <p>3.4 توسيع البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>3.5 تطوير البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>3.6.1 توسيع البنات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظام مراكز الامان</p> <p>3.6.2 تكين شبكية حماية الطفولة ووزارة التنمية الاجتماعية</p> <p>3.6.3 توحيد البنات تطوير خطة التدخل الفردية بين الاطراف ذات الاختصاص.</p>

3.4 تطوير وتعزيز البيئة التشريعية والقانونية	لابوتجد تخصيص للطلفلاط	3.7.2 بناء قدرات لاصحائيات والاخذانين الاجتماعيين حول التعامل مع الاطفال ضد حمايا العنف	وزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات المساوية
	لابوتجد تخصيص	3.7.3 توغير الاحتياجات الأساسية وبناء على الاحتياجات الفعلية للاطفال المرافقين النساء ضحايا العنف في وحدات حماية النساء ومرأة الامان في وزارة التنمية الاجتماعية	وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة الداخلية
	لابوتجد تخصيص	3.7.4 بناء قدرات متخصص لنبيلية الاسرة حول التعامل مع قضيابا الاطفال ضحايا العنف	وزارة التنمية الاجتماعية
2022-2017 : الاستراتيجية الوطنية غير القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة : الهدف الاول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة اشكاله الى النصف	3.8.1 اجراءات واضحة لعمل المرصد الوطني	وزارة شؤون المرأة	3.8. ضمان فعالية المرصد الوطني للعنف المبني على النوع الاجتماعي في المؤسسات العاملة في قضيابا العنف المبني على النوع الاجتماعي في المؤسسات العاملة في قضيابا العنف المبني على النوع الاجتماعي في المؤسسات العاملة في قضيابا العنف
2022-2017 : الاستراتيجية الوطنية غير القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة : الهدف الاول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة اشكاله الى النصف	3.8.2 تعليم الاجراءات على المؤسسات العالمية في قضيابا العنف	وزارة شؤون المرأة	3.8.2 تعليم الاجراءات على المؤسسات العالمية في قضيابا العنف
2022-2017 : الاستراتيجية الوطنية غير القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة : الهدف الاول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة اشكاله الى النصف	3.8.3 بناء قدرات الطواقم العاملة في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على الاجراءات واليات التوثيق الخاصة بالمرصد الوطني	وزارة شؤون المرأة	3.8.3 بناء قدرات الطواقم العاملة في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على الاجراءات واليات التوثيق الخاصة بالمرصد الوطني
2022-2017 : الاستراتيجية الوطنية غير القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة : الهدف الاول: تخفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة اشكاله الى النصف	3.8.4 المدعاة والمرصد للمبادرات الصادرة وزارة شؤون المرأة	3.9. تطوير الاليات الضرورة لحماية النساء من العنف في فترة الطوارئ	3.9. تطوير اجراءات ارشادية حول وزارة شؤون المرأة، وزارة التنمية
		الخططة الوطنية للقرار الاممي 1325: النتيجة 1.1: تعزيز شلل وصولي النساء والفتيات الى خدمات الوقاية من اثر الاحتلال والتراث ومن جميع اشكال العنف ، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف والفتيات من الوصول الى خدمات الحماية الجنسي من كافة اشكال العنف القائم على النتيجة 1.2: تمكين النساء والفتيات من الوصول الى خدمات الحماية الجنسي من كافة اشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي خاصهًه المترتبة على ممارسات الاحتلال	التعامل مع حالات العنف في فترة الاجتماعية والمؤسسات المساوية
		الطبعية يجب العمل على الخطط الاستراتيجية لتتضمن الطوارى الصحية مثل تفشي الجائحة او الماتجه عن	الطاروى على ان تزلي النساء ذوات الاعاقة والقدرة العبرية بحيث تضمن الاستعجالية الفورية والرعاية لضحايا العنف

3.9.2 بناء قدرات الطواقم العاملة في قضايا العنف في فترة الازمات على ان تراعي الفئة العمرية والاعاقة	وزارة شؤون المرأة، وزارة ال社会效益ية والمؤسسات النسوية	التنمية لابوجود
3.9.3 تبني موازنة حساسة النوع الاجتماعي في خطة الطوارئ الوطنية	وزارة شؤون المرأة	التنمية لابوجود
3.9.4 تهيئة البنية التحتية للملائحة الاجتماعية ووزارة الحكم المحلي	وزارة شؤون المرأة، وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الحكم المحلي	التنمية لابوجود
3.10 تعكين النساء ضحايا العنف والناجيات من العنف	وزارة التنمية الاجتماعية، المؤسسات النسوية	التنمية لابوجود
3.10.1 تطوير برنامج مستدامة حول الادارة الذاتية والاندماج الاجتماعي في الحياة اليومية	وزارة التنمية الاجتماعية، المؤسسات النسوية	التنمية لابوجود
3.10.2 بما يتواءم مع احتياجات ومهارات العمرية المتأخرات والفتاة التنسيق مع القطاع الخاص لخلق فرص عمل للناجيات من العنف وضمن معايير تضمن حقوق النساء.	وزارة شؤون المرأة، وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة العمل، وزارة الاقتصاد، المؤسسات النسوية، القطاع الخاص	التنمية لابوجود
3.10.3 لوبي معايير معتمدة لتشغل النساء ضحايا العنف (مع الاهتمام بالنساء من ذوات الاعاقة)	وزارة شؤون المرأة وصندوق التشغيل، وزارة العمل	التنمية لابوجود
3.10.4 توفير المواد المالية والبشرية الازمة في اعادة الادماج	وزارة شؤون المرأة ووزارة العمل	التنمية لابوجود
3.10.5 تفعل لجان الرقابة في وزارة العمل وتنكينها على العنف ضد النساء في مكان العمل (الرسمي وغير الرسمي)	وزارة شؤون المرأة، وزارة العمل	التنمية لابوجود
3.11 تحسين وتطوير الخدمات الخاصة بقضايا العنف ضد النساء في محافظة القدس والمجتمعات البدوية ومناطق وقطاع غزة والمخيomas	اللجنة الوطنية العليا المناهضة للعنف	التنمية لابوجود
3.11.1 مستوى الخدمة المعنفات في كل من نطاق الحماية للنساء المعنفات محافظة القدس والمجتمعات البدوية و قطاع غزة المخيمات (غيباب الدراسات المعتمدة بناء على المنطقية الجغرافية)	اللجنة الوطنية العليا المناهضة للعنف	التنمية لابوجود

3.11.2 دعم نظام التغذيب الخاص بالمؤسسات العاملة في محافظة القدس وفي قطاع غزة	وزارة شؤون المرأة ووزارة التنمية الاجتماعية	لا يوجد	التنمية الاجتماعية	المرأة ووزارة التنمية
3.11.3 الدعم الفني لمركز الحمادية التي أنشئت في المراكز الصحية في القدس وفي قطاع غزة	وزارة التنمية الاجتماعية	لا يوجد	التنمية الاجتماعية	المرأة ووزارة التنمية
3.11.3 ادماج العنف المبني على النوع الاجتماعي في خطط مراقبة القدس للنساء المعوقات	وزارة شؤون المرأة	لا يوجد	الحامية	المرأة ووزارة التنمية
3.11.4 دعم / إنشاء شبكات الحمادية للنساء المعوقات	وزارة التنمية الاجتماعية	لا يوجد	الاجتماعي	المرأة ووزارة التنمية
استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للأعوام 2023-2021				
المطلب الثالث: تعزيز معايير الحكومية والازلية والشفافية:				
3.1 المؤسسات ذات العلاقة في التنمية الاجتماعية كثيرة وفعالة ومستجيبة لاحتياجات المجتمع				
3.3 نظام وسياسات التنمية الاجتماعية مبنية على أدله				
3.4 تطوير وتعزيز البيئة التشريعية والقانونية				

ال الأولية الرابعة: تعزيز استدامة الأنظمة القانونية والعدالة لقضاء العنف ضد النساء.

<p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعات لمحاربة العنف ضد المرأة والعنف ضد المرأة الفلسطينية، بكلفة إشكالية إلى النصف : 2022-2017</p>	<p>العدل</p>	<p>وزارة شؤون المرأة، وزارة شؤون المرأة، وزارتاً للشخصية والمؤسسات النسوية، والحقوقية</p>	<p>الهدف الأول: تحفيض نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية، بكلفة إشكالية إلى النصف</p>	<p>4.1.5 العمل على إجراء التعديلات الضرورية في قانون الأحوال الشخصية والقوانين التي تعزز من حماية النساء من العنف والتعزيز من المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف</p>
<p>4.2 تفعيل المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>4.2.1 مأسسة المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف</p>	<p>وزارة العدل</p>	<p>المختصصة في حالات العنف ضد النساء</p>
<p>4.2.2 تدريب الطواقم العاملة في وزارة العدل</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>4.2.3 توعية النساء باليات المساعدة القانونية</p>	<p>وزارة شؤون المرأة، وزارة الإعلام، وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة الصحة، المؤسسات النسوية</p>	<p>وزارة شؤون المرأة، وزارتاً للإعلام، وزارتاً للتنمية الاجتماعية، وزارتاً للصحة، المؤسسات النسوية</p>
<p>4.2.4 تكثيف العيادات القانونية المتقدمة وضمان وصولها إلى المناطق الأكثر تهميشاً</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>4.3 تطوير منهجيات إعادة التأهيل في مركز الاعتقال للمعتدين</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>وزارة الداخلية ووزارة شؤون المرأة</p>
<p>4.3.1 تطوير منهجيات موحدة حول إعادة التأهيل للمعتدين ينبع اعتمادها في جميع مراكز الصلاح والتأهيل</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>4.3.2 بناء قدرات الجهاز الشرطي حول المهنجريات المعددة</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>وزارة شؤون المرأة</p>
<p>4.4 تقوية مهارات المحامين والمحاميات في الدافع عن حقوق النساء ضحايا العنف</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>4.4.1 برزامات المحامين والمحاميات في تقاضي في الدافع عن حقوق النساء ضحايا العنف</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>وزارة شؤون المرأة ووزارة التنمية</p>
<p>4.4.2 تطوير دليل تعليمي عن الحماية من العنف يعتمد في تقاضي المحامين المحاميات، وذلك من خلال اساسياً مرافقاً بطلبات</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>4.4.3 ادماج المحامين والمحاميات في الخطط الإعلامية للتوعية بالحقوق المدنية على النوع الاجتماعي</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>وزارة الإعلام</p>

<p>4.5 تطوير أوراق سياساتية لدعم قرارات قانونية أو إجراءات لمنع العنف</p> <p>4.5.1 تطوير وثيقة قانونية حول السيرية والخصوصية تعتمد من قبل جميع الشركاء</p> <p>4.5.2 رصد القضايا الطارئة والأولويات التي تحتاج إلى تدخل سياسي واجري</p> <p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 : الهدف الأول: تخفيف نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p> <p>الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2017 : الهدف الأول: تخفيف نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف</p>	<p>الأولوية الخامسة: تقوية العلاقة ما بين الشركاء ذات الصلة</p>
<p>الاستراتيجية التفااعلية</p> <p>الجهة المسؤولة</p> <p>التدخل</p> <p>5.1 القيادة وصنع السياسات على مختلف المستويات وقاد المجتمع بليبيون عالم المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء ويتخذون إجراءات لمنعه والاستجابة له.</p> <p>الاستراتيجية الوطنية العليا لمناهضة العنف لا يوجد</p>	<p>5.1.1 استهداف القادة الرئيسيين على جميع المؤثرين وصانعي السياسات على جميع المسؤوليات - أصحاب المصلحة على المستوى الوطني والمجتمع بما في ذلك القادة السياسيين والمدنيون في جميع المجتمعات وخاصمهم والدينون في جميع المجتمعات وخاصمة المهمشة</p> <p>5.1.2 توفير المناصب للقيادة وراضي</p> <p>وزارة الأعلام، وزارة شؤون المرأة لا يوجد</p>
<p>5.2 دعم تطبيق نظام التحويل بين المؤسسات المكيفة للطريق العاملة على نظام التحويل</p> <p>الاستراتيجية الصحية الوطنية</p> <p>وزارة شؤون المرأة</p> <p>2023-2021</p>	<p>الاستراتيجية الصحية والنفسية للنساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي منقرفة بجودة عالية حسب نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات في القطاع الصحي استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية للعلوم 2023-2021</p> <p>الهدف الثاني: إزالة كافة شكل التهميش والعنف والقصاء الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني</p> <p>الهدف الثالث: تعزيز معايير الحكم والنزاهة والشفافية:</p> <p>3.1 المؤسسات ذات العلاقة في التنمية الاجتماعية كثوة وفعالة ومستجيبة لاحتياجات المجتمع</p> <p>3.3 نظام وسياسات التنمية الاجتماعية مبنية على أدله</p>

لابوجود	وزارة شؤون المرأة	5.2.3 تطويراليات الرقابة والتنفيذ لأقصىبنفيذنظام التحويل
لابوجود	وزارة شؤون المرأة	5.3. تطويرإجراءات التسويق المحلية والأقليمية والمدولية في دعم برامج العنف ضد النساء
لابوجود	وزارة شؤون المرأة	5.3.1 تطويراليات رصد التدخلات من الجهة الوطنية العليا لمناهضة العنف
لابوجود	وزارة شؤون المرأة	5.3.2 تطويربرناملكترونلرصد هذه التدخلات وتوجيهها مفعاللتركيز وضمان جودة الخدمات المقدمة
لابوجود	وزارة شؤون المرأة	5.3.3 تفعيل كل مناليات الاستشارة والتنسيقية التي تشكلت بقرار وزاري.
لابوجود	وزارة شؤون المرأة	5.3.4 تقديم الدعم الفي لوحدات النوع الاجتماعي وتعزيز دورهم في المسائلة والتقييم لداء الحكومة في ادماج النوع الاجتماعي في الخطط والسياسات الوطنية
2022-2017 :	وزارة شؤون المرأة	الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة في كافة المؤسسات الرسمية
2022-2017 :	وزارة شؤون المرأة	الهدف الثالث: مأسسة قضايا المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة في كافة المؤسسات الرسمية
1325:	وزارة شؤون المرأة	الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة الفلسطينية بكافة أشكاله إلى النصف الهدف الأول: تحفيظ نسبة العنف الموجه ضد المرأة الفلسطينية
	وزارة شؤون المرأة	المخططة الوطنية للقرار الاهلي: حشد الدعم الدولي والاقليمي لمساعدة الاحتلال الإسرائيلي عن انهاكااته
	وزارة شؤون المرأة	النتيجة رقم 2.2 من بنى المسألة: حقوق المرأة الفلسطينية
	وزارة شؤون المرأة	المخرج رقم 2.2.1: أحسام وأنظمتها الأهم المتعددة المختلفة لديها معرفة واضحة بأثر الاحتلال على وضع المرأة الفلسطينية
		5.3.6 المتابعة والتنسيق مع منظمة المرأة العربية وجامعة الدول العربية والتعاون الإسلامي لتسليط الضوء على العنف ضد النساء سواء من الاحتلال الإسرائيلي أو المحلي.

النتائج والمؤشرات المتوقعة

الأولوية الأولى : تعزيز الميليات الحمادية الدولية والإقليمية والمحلية لمحاربة النساء من العنف الممارس ضدهن من الاحتلال الإسرائيلي

المؤشر	النتيجة	التدخل
1.1 بناء قدرات المؤسسات القاعدية في الضفة الغربية وقطع غزة في مجال التوثيق لانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي بناء على معايير القانون الأسقني الدولي ومعايير حقوق الإنسان	<p>تم تحسين آلية توثيق المنظمات وفقاً للمنظر النوع الاجتماعي تم تدريب 25 منظمة تم تدريبيها على التوثيق</p> <p>تم تدريب الكوادر النسائية والشبابية وتم مأسسة شبكة شبابية واحدة تم تشكيلها من الكوادر النسائية والشبابية</p> <p>تم تدريب 15 ورشة عمل مع مؤسسات ومركز التدريب المهني</p> <p>تم تدريب 5 ورشات عمل مع زوجات الأسرى والشهداء</p>	<p>1.1.1 العمل على بذرة اdaleة تدريبية للمؤسسات القاعدية حول البيانات التي توثيق المنهزلات وفقاً للمنظور النسواني الاجتماعي واهتمامها في رفع صوت النساء في المناهض للدولة</p> <p>1.1.2 العمل على تدريب ومؤسسة شبكات كوادر نسنية وشبابية عليها قبل الاحتلال الإسرائيلي.</p> <p>1.1.3 العمل مع المؤسسات التي تقدم الارشاد النفسي الاجتماعي وتشكيل الجنة للمنتابة والتحول للنساء والفتيات الولائي يتعرضن لعنف مباشر من قبل الاحتلال الإسرائيلي.</p> <p>1.1.4 العمل مع مؤسسات ومركز التدريب المهني لتوفير فرص تدريبية للنساء الولائي يتعرضن لعنف مباشر وغير مباشر من الاحتلال في المجالات التي توافق مع اهتمامهن.</p> <p>1.1.5 تمكين المرأة من خلال التدريب والقدرة على مواجهة الانتهاكات المباشرة وغير المباشرة من قبل الاحتلال.</p>
1.2 دعم الاسيرات الفلسطينيات	<p>تنتفع الاسيرات الفلسطينيات الحمادية القضائية ولديهن وهي يحققن ويتخذن قرارات مستنيرة</p> <p>تم تحسين الصحة النفسية للاسيرات وقادرات على الاندماج في المجتمع المحلي</p> <p>اسيرات متخصصات اقتصاديا</p>	<p>1.2.1 توفير المساعدة والمتابعة القانونية والاجتماعية للاسيرات</p> <p>1.2.2 تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للاسيرات في الطلق خرجن من الاعقال.</p> <p>1.2.3 التنسيق مع القطاع العام والخاص</p> <p>1.2.4 سيرات اهلية لإيجاد فرص عمل لهم، والجمعيات الاهلية لاجداد فرض عمل لهم.</p>
1.3 تعطيل البيانات المساءلة الدولية والإقليمية الخاصة بمحاربة النساء من العنف إلى اللجان المختصة ومتابعتها	<p>نسبة النقادير التي تم رفعها إلى اللجان ونسبة نجاحها</p>	<p>1.3.1 الاستمرار في اعداد المتقاضين الدوليين ورفعها لمحاسبة قوى الاحتلال</p>

المؤشر	النتيجة	التدخل
1.3.2 تكثين كادر في المؤسسات الحكومية على اليات التقدير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	الاولوية: الثانية: تعزيز ثقافة المساواة بين الجنسين ورفض العنف الممارس على النساء	1.3.2 تعميل المروض الخاص بالقرار الاممي لجمع البيانات ليصبح رارفا للمبيانات الضرورية لانتاج المعرفة والسياسات الخاصة بحماية النساء.
10 ورشات عمل عن اعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	يتم اتخاذ سياسات أكثر دقة وصياغة وتعالج قضيائيا محددة 1325 تعمق بحماية المرأة، وفقاً لقرار الامم المتحدة رقم 1325 تزايد الوعي فيما يتعلق بالآليات الدولية للمساءلة والمحاسبة.	1.3.3 تعمق اتخاذ سياسات أكثر دقة وصياغة وتعالج قضيائيا محددة 1325 تعمق بحماية المرأة، وفقاً لقرار الامم المتحدة رقم 1325 تزايد مشاركة وجود فلسطين في المجتمع الدولي ولا سيما في تزويد مشاهدات في النوع الاجتماعي وستسهم بتخفيف أفضل للاستراتيجيات المعتمدة
10 ورشات عمل عن اعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	تم تناول المعايير تم تطويرها ونهاها 80% من المعايير تم تطويرها ونهاها	2.1 ادماج التوجه الحقوق في سياسات الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي لمناهضة العنف ضد النساء
10 ورشات عمل عن اعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	تم تناول المعايير تم تطويرها ونهاها 80% من المعايير تم تطويرها ونهاها	2.1.1 تطوير معايير تناول الخبر الخاص بقضايا العنف ضد النساء بحيث تضمن السرية والحماية
10 ورشات عمل عن اعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	تم تناول المعايير تم تطويرها ونهاها 80% من المعايير تم تطويرها ونهاها	2.1.2 تشكيل لجان شبابية (ذكوراً وإناثاً) لتفعيل وسائل التواصل الاجتماعي لنشر رسائل مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف ضد النساء
10 ورشات عمل عن اعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	تم تناول المعايير تم تطويرها ونهاها 80% من المعايير تم تطويرها ونهاها	2.1.3 خلق برامج مستدامة حول العنف في وسائل الاعلام الرسمية وغير الرسمية
10 ورشات عمل عن اعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	تم تناول المعايير تم تطويرها ونهاها 80% من المعايير تم تطويرها ونهاها	2.1.4 الاستمرار في بناء المقرارات بشكل ممنهج للاعلاميين والاعلاميات حول حقوق الانسان والعنف ضد النساء
10 ورشات عمل عن اعداد التقارير الرسمية وغير الحكومية على اليات اعداد وتقدير تقارير الظل	تم تناول المعايير تم تطويرها ونهاها 80% من المعايير تم تطويرها ونهاها	2.1.5 فحص الادعيات ذات الاولوية في الععنف والعمل على تسلیط الضوء عليها خلال فترة زمنية محددة
10 ورشات في كل محافظة	تم نشر 250 مطبوعة اعلامية متوعية تم عرض 50 ورشة عمل للصحفيين	2.2 إشراك الفتيان والشباب لتصححوا وكالة للتغيير على حقوق النساء والعنف، ليصبحوا وكالة للتغيير

2.2.2 تفعيل مشاركة الشباب في الجمعيات والمؤسسات القاعدية	يتم زيادة المتطوعين والتدريب الداخلي بين الشباب داخل المؤسسات	ويتم تفعيل مشاركة الشباب في الجمعيات والمؤسسات
2.2.3 دعم مبادرات الشباب والفتان الخاصة في مناهضة العنف ضد النساء	زيادة المبادرات الخاصة من قبل الشباب لمكافحة العنف	والمبادرات القاعدية التي تكافح العنف القائم على النوع الاجتماعي
2.2.4 تطوير برامج العمل التطوعي في مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي	يتم اعتماد المدرب من برنامج المتطوعين والتدريب الداخلي من قبل المؤسسات التي تكافح العنف القائم على النوع الاجتماعي	العنف المبني على النوع الاجتماعي في مناهضة العنف في المجتمعات الصيفية والتعليم الامتحاني
2.2.5 ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي ونهاية العنف في المجتمعات الصيفية والتعليم الامتحاني	تدمج المدارس والمختارات قضايا النوع الاجتماعي وخاصة مواضيع منهاضة العنف في المناهج الامتحانية	العنف في المجتمعات الصيفية والتعليم الامتحاني
2.3 إدراك المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء في المؤسسات التعليمية والصحية والامن	يتألق الطلاب بإرشادات مناسبة لأعذارهم وفهمهم	المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء في المؤسسات التعليمية
2.3.1 مراجعة وتطوير الأدلة الموجودة (صحة المرأة، دليل المعلمون ، الصحة الأنجابية) وتعديلها بناء على الفئات العمرية في المؤسسات التعليمية	يزادة وعي الشباب بالصحة والحقوق الإنجابية والجنسية	بلورة الصحة الإنجابية والجنسية بظهورها الشمالي الحقوق في متطلبات المعاهد والجامعات
2.3.2 بلورة الصحة الإنجابية والجنسية بظهورها الشمالي الحقوق في متطلبات المعاهد والجامعات	العلومات والأخصائينون الاجتماعيون والمعلمين الصالحين والشرطة أكثر قدرة على توفير التدريب المناسب ونقل المعرفة فيما يتعلق بحقوق المرأة	بناء قدرات المعلمين /ات والمدرسون /ات المجتمعين ، التدقيق الصحي ، الشرطة المجتمعية على حقوق الإنسان وحقوق النساء
2.3.3 تطوير دوره واحدة في كل جامعية	تمكين الشباب والشابات كمَا أفعلن عن حقوق النساء ونهاية العنف المبني على النوع الاجتماعي	على حقوق الإنسان وحقوق النساء
2.3.4 تطوير برامج توعية مستدامة للطلبة حول العنف المنافي على النوع الاجتماعي في المخالفة	دمج التدقيق حول العنف القائم على النوع الاجتماعي في المناهج التعليمية	الطلبية من خلال بناء قدراتهم حول العنف ضد النساء والعنف المبني على النوع الاجتماعي ليصبحوا وكلاء للتغيير والتحفيز لغيرهم من الطلبة.
2.3.5 تطوير مساقات حول العنف ضد النساء في جامعات الامتنان	عمل ورشات عمل لـ70% من مجالس الطلبة	برامجهما
2.3.6 تطوير مساقات حول العنف ضد النساء في جامعات الامتنان	تم إنشاء لجنة واحدة لمراقبة وتنفيذ البرنامج التعليمية الفرضية لزيادة النوع	نشر الوعي بالعنف الإلكتروني من خلال وسائل الإعلام
2.3.7 تطوير مساقات حول العنف ضد النساء في جامعات الامتنان	تم إنشاء ورشات عمل لـ68% من الطلاب تلقوا تدريجاً حول العنف المبني على النوع الاجتماعي	العنف الإلكتروني حول وسائل الاعلام
2.4 التوعية بالعنف الإلكتروني في المدارس والجامعات والآدية الشبابية والمختارات الصيفية	تم إنشاء ورشات عمل لـ70% من مجالس الطلبة	العنف الإلكتروني في الآدية الشبابية والمختارات الصيفية
2.4.1 تسليط الضوء على العنف الإلكتروني من نشر الوعي بالعنف الإلكتروني	تم إنشاء لجنة واحدة لمراقبة وتنفيذ البرنامج التعليمية الفرضية لزيادة النوع	العنف الإلكتروني وتأثيراته على المجتمع
2.4.2 تنمية الشباب بهم أفضل للعنف الإلكتروني وتأثيراته على المجتمع	تم إنشاء ورشات عمل لـ68% من الطلاب تلقوا تدريجاً حول العنف المبني على النوع الاجتماعي	العنف الإلكتروني وتأثيراته على المجتمع
2.4.3 برامج توعية للأهل (باء ومهات) حول العنف الإلكتروني وتأثيراته على المجتمع	تم إنشاء ورشات عمل لـ70% من مجالس الطلبة	العنف الإلكتروني وتأثيراته على المجتمع

2.5. خلق بيئة مناهضة للعنف ضد النساء في المؤسسات الدينية	<p>2.5.1 توجيه برامج توعية الأئمة والمساجد والاعظات ورجال الدين في المؤسسات الكنسية حول العنف ضد النساء</p> <p>2.5.2 تنظير نشرات تثقيفية في المحاكم الشرعية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي وعلى النساء بشكل خاص.</p>	<p>رجال ونساء الذين أكثر وعيًا بشأن العنف ضد المرأة وسيكونونقادرين على نشر التوعية بشأن هذه القضية سكّون المعلومات المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي في متناول قضاء الشريعة والمحامين</p>	<p>2.5.3 توعية الطاقم العاملة في الإرشاد السري في المحاكم الشرعية حول حقوق النساء</p>	<p>2.5.4 توعية الطاقم العاملة في المناقق المهمشة في المجالس الشرعية حول حقوق النساء</p>	<p>2.5.5 توعية الطاقم العاملة في المناقق المهمشة في المجالس الشرعية حول حقوق النساء</p>	<p>2.5.6 دعم الدراسات والتقارير المحلية الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي لانتاج المعرفة وخاصية في المناطق المهمشة</p>	<p>2.6.1 عقد دراسات معمقة في المناطق المهمشة</p>	<p>2.6.2 نشر الدراسات من خلال وسائل الاعلام المختلفة</p>	<p>2.6.3 عقد دراسات تقييمية في مناطق مسهدفة من قبل المؤسسات لقياس اثر التدخلات على توجهات ومعتقدات الفئات المستهدفة</p>
2.6.4 إجراء مسح العنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2026	<p>تم إجراء 10 دراسة</p>	<p>نشر 15 دراسة بالتعاون مع الجهات المختصة</p>	<p>نشر 30 مشورة على موقع التواصل الاجتماعي حول الدراسات التي أجريت</p>	<p>سيتم تقديم التدريبات وتقديمها وفقاً لذلك</p>	<p>تم إجراء 10 دراسة</p>	<p>تم إجراء 10 دراسة</p>	<p>تم إجراء 10 دراسة</p>	<p>تم إجراء 10 دراسة</p>	<p>تم إجراء 10 دراسة</p>
2.6.5 تحليلية سقوطية									

卷之三

المؤشر	النتيجة	التدخل
3.1. تشكيل المؤسسات النسوية القاعدية وتوفير الدعم الفني لها في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة مع اعطاء أولوية للمناطق الأكثر تهميشاً في توفير الخدمات	إجراء 30 ورشة عمل	تشكيل لجان
3.1.1. بناء قدرات المؤسسات القاعدية في المناطق المهمشة في مجال تقديم خدمات الكشف عن العنف والارشاد والمساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف (على أن تشمل جميع الفئات)	ستكون المؤسسات أكثر قدرة على التعامل مع حالات العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وتوفير الحماية المناسبة لضحاياها	يتم تعديل السياسات الوطنية بشكل مناسب لصالح مهنية العنف من خلال لجان الضغط
3.1.2. وتشكيل لجان حماية ضد العنف وأساليب العمل الطبيعية المنهضة للعنف	العنف (على أن تشمل جميع الفئات)	وتشكيل لجان ضاغطة ورقابية على الإجراءات

3.1.3 توفير الخدمة الشمولية لضحايا العنف في المناطق الراكزة تمهيداً (مراكز متقدلة للخدمة)	يتم توزيع الخدمات المتقدلة على المعاشرات المهمشة وفي المقابل توفر وصولاً سهلاً لضحايا العنف بالحصول على المساعدة	تصديم وتنفيذ خدمة شاملة
3.2.1 تطوير اجراءات الكشف عن حالات العنف في العيادات الصحية الأولية والثانوية والمؤسسات التعليمية	سيتم الكشف عن حالات العنف غير المكتشفة من قبل العاملين والعاملات الصحيين وسيتم تقديم المساعدة اللازمة	إجراء 40 ورشة عمل
3.2.2 ببناء قدرات الطاقم العاملة في القطاع الصحي عن حالات العنف والكشف عنها	سيتمكن طاقم التعليم من اكتشاف العنف بين الطالب وفهم والعلميين والمعلمات في المؤسسات التعليمية على الكشف عن حالات العنف	إجراء 80 ورشة عمل
3.3.1 تفعيل الخط الانم في وحدات حماية الاسرة والخط 911 وتطوير خطبة ترويج له	سيتم تطوير مهارات العاملات في قوات الامن والحماية من أجل مساعدة الضحايا بشكل أفضل	إجراء 10 ورشة عمل
3.3.2 تطوير اليات التوثيق والاجراءات الخاصة بخطوط الامان	يمكن التعرف على أنماط العنف من خلال التوثيق الممنهج وكذلك البيانات التي يمكن استخدامها لاسترتيجيات لمكافحة العنف	خطوط الامان مستدامة للحفاظ على عددهم
3.3.3 ت توفير الموارنة لضمان فعالية خطوط الامان واستدامتها	خطوط الامان مستدامة للحفاظ على عددهم	3.4.1 تطوير نوعية الخدمات الصحية والشرطية والقضائية والاجتماعية لضحايا العنف على ان تشمل اليات التعامل مع جميع الفئات من النساء المعنفات
3.4.2 بناء قدرات الطاقم للتعامل مع النساء ذوات الاعاقة ضحايا العنف	سيكون التقىم قادرًا على توفير طريقة منهاجية للدراسة في مجتذف القطاعات وفهم الخدمات المقدمة لضحايا العنف في مجتذف القطاعات وفهم مدى فعالية مجموعة الخدمات	إجراء 5 عمليات تدقير
3.4.3 ت توفير لغة الائارة في القطاع الشرطي والصحبي	سيتمكن متقدمو الخدمات المساعدة من توفير الدعم اللازم للنساء ذوات الاعاقة الافقية يتعرضن للعنف	إجراء 15 ورشة عمل
3.4.4 تقييم الاستجابة للسرية وسلامة وامن النساء المعنفات	سيتم إنشاء تواصل أفضلي بين الأشخاص الذين يقدمون للنساء ذوات الاعاقة الأفاقية يتعرضن للعنف	بيان موحد للمجتمع ووحدات حماية الاسرة في جميع المدارات
3.4.5 توحيد اليات التعامل مع حالات العنف الخاص بالأشخاص / الاشخاص العاملين في قضايا العنف	ستساهم توحيد اليات الى تنظيم عمل الاخصائيات الاجتماعيات وتقدير قاعدية تدخلات الحماية	بيان موحد للمجتمع ووحدات حماية الاسرة في جميع المدارات

<p>3.4.7 توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة في وحدات حماية الأسرة من العنف وبنية الامانة على إجراء 25 ورشة عمل</p> <p>3.4.8 تدريب أطباء وطبيبات الطبع الشرعي على سبكون الطاقم الطبي أكثر قدرة على اكتشاف حالات العنف وتقديم المساعدة المناسبة والضرورية</p>	<p>3.4.9 تقييم دورى لدراسة الحالة وتطوير الاجراءات</p>	<p>3.4.10 تطوير بناء قدرات الطاقم العاملة في حماية النساء بما يشجعهن على الجلوء والوصول إلى الحماية</p>	<p>3.5 تطوير نوعية الخدمات في مراكز الامان</p>	<p>3.5.1 تطوير اجراءات موحدة لجميع بيوت الامان والعمل على تطوير مهاراتهن ورفع مستوى معيشتهن لتلبية احتياجات الأساسية للمرأة والتي سنوفر لها المزيد من الفرص التي تزيد على الاحتياجات الأخرى الضرورية لحفظها على واطفالهن (ملابس، أدوية، مواد صحية، اعاب، الخ) حيث أنها وسلامتها</p>	<p>3.5.2 تطوير البنية التحتية في مركز الحماية بما يتوافق مع ضمان الحق في الحصول على النساء بكرامة وبما يلاءم مع جموع الفئات من النساء</p> <p>3.5.3 دعم وتحسين نوعية الخدمات الإرشادية والقانونية والنفسية التي تقدّم للنساء المعنفات</p> <p>3.5.4 تقديم نسبة من الميزانية لمراكز الحماية لتوفير الدعم النفسي والقانوني والاجتماعي</p> <p>3.5.5 تطوير الاليات اعادة الالامان للنساء المعنفات (الاستقرار والاستقلالية المالية للنساء والتحكم بها تساعدهن على مواجهة التحديات المحظطة</p>	<p>3.5.6 تطوير الاليات ادارة الحالات الخطيرة بناء على نظم مراكز الامان</p> <p>3.5.7 تضمين تبني سياسات بشأن الاجراءات المعيدية حول حالات العنف الشديدة والصعبة</p>	<p>3.6.1 إجراء 10 ورشة عمل</p>	<p>3.6.2 إجراء 5 دورات تدريبية</p>	<p>3.6.3 شيكون لدى المديريات المختلفة عملية توثيق موحدة من شأنها أن تسهل تنفيذ استراتيجيات مستقبلية حول مكافحة العنف</p>
---	---	--	---	---	---	---	---------------------------------------	---	---

<p>3.6.5 توحيداليات تطوير خطط التدخل الفردية بين الأطراف ذات الاختصاص.</p> <p>3.7 تطوير نظام خدمة الأطفال ضحايا العنف في كل من القطاع الصحي والشرطي والبيانية والتنمية الاجتماعية</p> <p>3.7.1 تشكين شبكة حماية الطفلة وتوفير الدعم النفسي اللازم لذوي الأطفال المعنفين</p> <p>3.7.2 بناء قدرات الأخصائيات والأخصائيين للتعامل مع الحالات الحساسة مع الأطفال الذين يتعرضون للعنف الاجتماعيين حول التعامل مع الأطفال ضحايا العنف وتحسين صحتهم النفسية وتوفير السلامة</p> <p>3.7.3 توفير الاحتياجات الأساسية وبناء على الاحتياجات الفعالة للأطفال المراقبين النساء ضحايا العنف في وحدات حماية الأسرة ومرأز الرأي</p> <p>3.7.4 بناء قدرات متخصصين لحماية الأسرة حول التعامل مع ضحايا الأطفال ضحايا العنف</p> <p>3.8 ضمان فاعلية المرصد الوطني للعنف المبني على النوع الاجتماعي في المؤسسات العاملة في قضيابالعنف</p> <p>3.8.1 إنشاء مرصد وطني</p> <p>3.8.2 تعميم الإجراءات على المؤسسات العاملة في إنشاء مرصد واحد لضمان التنفيذ المتكافي والعادل</p> <p>3.8.3 بناء قدرات الطواقم العاملة في المؤسسات الخاصة بالمرصد الوطني</p> <p>3.8.4 المتباينة والرصد للبيانات الصادرة من الوظيفة</p> <p>3.9 تطويراليات الضرورة لحماية النساء من العنف في فترة الأزمات</p> <p>3.9.1 تطوير إجراءات إرشادية حول التعامل مع حالات العنف في فترة الأزمات والطوارئ على أن تراعي النساء ذوات الأعاقات والفذفة العمريه ب بحيث تضمن الاستعدادية الفورية والرعاية لضحايا العنف</p> <p>3.9.2 بناء قدرات الطواقم العاملة في قضيابالعنف في فترة الأزمات على أن تراعي التغذية العمريه والأعاقه وبالنال تقديم خدمة معززة للمضايا</p> <p>3.9.3 تبني موازنة حساسة للتنوع الاجتماعي في خطط الطوارئ الوطنية</p>	<p>ستساهماليات تطوير خطط التدخل الفردية بين مهنييات التعامل وتقديمه المساعدة والدعم لضحايا العنف</p> <p>تجreau 20 ورشة عمل</p> <p>90٪ من الأطفال المفترضين لديهم احتياجاتهم الأساسية</p> <p>تجreau 10 ورشة عمل</p> <p>90٪ من المؤسسات لديها إجراء موحد</p> <p>تجreau 40 ورشة عمل</p> <p>70٪ من السياسات والاستراتيجيات المعتمدة تتحقق</p>	<p>ستتم تعليم أخصائي بشكل مناسب لتقليل الضغط النفسي والخدمات للأطفال ضحايا العنف</p> <p>ستتم تطبيق إجراء موحد لضمان التنفيذ المتكافي والعادل</p> <p>ستتم تطبيق إجراء موحد لضمان التنفيذ المتكافي والعادل</p> <p>يمكن للأفراد من بنيات عمل مختلفة التوثيق وفقاً للمرصد الوطني</p> <p>يم تم تطوير السياسات وفقاً للتغيرات الازمة</p>	<p>يتم زيادة عدد الأطفال المعنفين</p> <p>يتم تلبية احتياجات الأطفال داخل مرأز الرأي</p> <p>يتم تعليم أخصائي بشكل مناسب لتقليل الضغط النفسي</p> <p>يتم تطبيق إجراء موحد لضمان التنفيذ المتكافي والعادل</p> <p>يتمكن للأفراد من بنيات عمل مختلفة التوثيق وفقاً للمرصد الوطني</p> <p>يتم تطوير السياسات وفقاً للتغيرات الازمة</p>	<p>على نتائج المرصد</p>
---	---	--	--	---

تم تطوير 90٪ من الملابжи	تم تطوير 90٪ من الملابжи	زيادة الأمان والحماية للنساء في الملابжи	3.9.4 تهيئة البنية التحتية الملابجي بحيث تراعي امن وحماية النساء
يستفيد من البرنامج 70٪ من النساء	يستفيد من البرنامج 70٪ من النساء	زيادة قدرة المرأة على الكفاءة الذاتية	3.10 تكثيف النساء ضحايا العنف والتاليجيات من العنف
ووجدت 60٪ من النساء المشاركات في البرنامج فرضياً في السوق	ووجدت 60٪ من النساء المشاركات في البرنامج فرضياً في السوق	زيادة الاستقرار المالي والاستقلالية لضحايا العنف	3.10.1 تطوير برنامج مستدام حول الإدارة الذاتية والازدحام الاجتماعي في الحياة اليومية
تم تطوير السياسات المتعلقة بمعايير توظيف النساء	تم تطوير السياسات المتعلقة بمعايير توظيف النساء	زيادة القدرة على الكفاءة الذاتية	3.10.2 تطوير برنامج التكثير الاقتصادي بما يتوازى مع احتياجات ومهارات والقدرة العصرية للناليجيات من العنف من خلال التنسيق مع القطاع الخاص لخلق فرص عمل للناليجيات من العنف وضمن معايير تضمين حقوق النساء .
تم تطوير 70٪ من الأموال تستخدم لتوظيف النساء المعنفات	تم تطوير 70٪ من الأموال تستخدم لتوظيف النساء المعنفات	تم تطوير النساء التي يعانين من العنف وخاصة الفئات المهمشة	3.10.3 تمكين الاقتصادي والارتفاع السوق النساء الطلق يعانين من العنف وخاصة الفئات المهمشة
إثناء لجنة مراقبة	إثناء لجنة مراقبة	تقديم المزيد من الفرص لهم داخل السوق	3.10.4 توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة في اعادة الاصلاح
95٪ من النساء المعنفات يتقاضين المساعدة من الخدمات المقيدة	95٪ من النساء المعنفات يتقاضين المساعدة من الخدمات المقيدة	سيتم معالجة العنف ضد المرأة والحمد منه داخل مكان العمل	3.10.5 تفعيل لجان الاقابة في وزارة العمل وتمكينها على العنف ضد النساء في مكان العمل (الرسمي وغير الرسمى)
تم تحسين وتطوير الخدمات الخاصة بقضايا العنف ضد النساء في محافظة القدس والتجمعات البدوية ومناطق ج وقطاع غزة والمخيימות	تم تحسين وتطوير الخدمات الخاصة بقضايا العنف ضد النساء في محافظة القدس والتجمعات البدوية ومناطق ج وقطاع غزة والمخيימות	3.11.1 مسح للخدمات المقيدة في نطاق الحماية للنساء المعنفات في كل من محافظة القدس والمجتمعات البدوية وقطاع غزة المخيمات (غياب موجودة)	3.11.1.1 تحسين وتطوير الخدمات المقيدة في نطاق الحماية للنساء المعنفات
تم تحسين نظام التحول الذي يمكن أن يسهل العملية للنساء	تم تحسين نظام التحول الذي يمكن أن يسهل العملية للنساء	الدراسات المعمقة بناء على المنشطة الغيرافية	3.11.2 دعم نظام التحول الخاص بالمؤسسات العاملة في محافظة القدس في قطاع غزة
يم تم تنفيذ استراتيجية لمحاربة العنف من قبل محافظة القدس	يم تم تنفيذ استراتيجية لمحاربة العنف من قبل محافظة القدس	مراكز الحماية في القدس وغزة مجهرة بشكل أفضل لإيواء النساء المعنفات ودعمهن	3.11.3 الدعم الفي لمراكز الحماية التي أنشئت في المراكز الصحية في القدس وقطاع غزة
تستفيد 65٪ من النساء من شبكات الحماية	تستفيد 65٪ من النساء من شبكات الحماية	ستنفذ محافظات القدس استراتيجية من شأنها الحد من العنف القائم على النوع الاجتماعي	3.11.3.1 ادماج العنف المبني على النوع الاجتماعي في خطط محافظة القدس
		الدعم الاجتماعي للنساء المعنفات	3.11.4 دعم / إنشاء شبكات الحماية للنساء المعنفات

الأولوية الرابعة: تعزيز استجابة الأنظمة القانونية والعدالة لقضايا العنف ضد النساء

المؤشر	النتيجة	التدخل
عدد حالات العنف في المجتمع بعد اقرار قانون للحماية ينخفض	عدد حالات العنف في المجتمع بعد اقرار قانون حماية المرأة ينخفض	4.1. أقرار قانون حماية المرأة من العنف وقانون حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة
مدى مساهمة اللوائح في توفير الحماية وتقدير العنف	عدد حالات العنف في المجتمع بعد اقرار قانون للحماية ينخفض	4.1.1. التنسق والتثبيك مع المؤسسات العاملة بقضايا العنف للضغط والاسراع في المصادقة على قانون حماية المرأة وقانون حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة
اقرار قانون حماية المرأة من العنف وتطبيقه	يم تم تطبيق اللوائح بناء على البيئة السياسية الاجتماعية	4.1.2. تطوير اللوائح الداخلية للقانونين المتغيرتين للبلاد
مساهمة النساء في تطبيق القانون	يم تم تطبيق اللوائح بناء على البيئة السياسية الاجتماعية	4.1.3. اقرار الموازنة اللازمة لتنفيذ القانونين
العنف ضد النساء	يم تم تطبيق اللوائح بناء على البيئة السياسية الاجتماعية	4.1.4. استمرار العمل على مسودة قانون العقوبات وضمان تطويره بما يتحقق بالجهة المعاينة النساء من العنف دون تغيير
اقرار قانون حماية المرأة من العنف وتطبيقه	يمحتوى قانون الأحوال الشخصية على مواد تضمن حماية المرأة	4.1.5. العمل على اجراء التعديلات الضرورية في قانون الأحوال الشخصية والتي تعزز من حماية النساء من العنف
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية وتحصل عليها	4.2. تعميل المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية وتحصل عليها	4.2.1. مأسسة المساعدة القانونية المتخصصة في حالات العنف ضد النساء
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية وتحصل عليها	4.2.2. تدريب الطاقم العاملة في المساعدة القانونية على العنف ضد النساء
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية	4.2.3. توسيع النساء بالآلات المساعدة القانونية
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية	4.2.4. تمكن العيادات القانونية المتقدلة وضمان وصولها إلى المناطق الأكثر تهميشا
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية	4.3 تطوير منهجيات اعادة التأهيل في مراكز الاعتقال للمعذبين
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية	4.3.1. تطوير منهجيات موحدة حول اعادة التأهيل للمعذبين يتم اعتمادها في جميع مراكز الاصلاح والتأهيل
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية	4.3.2. بناء قدرات الجهاز الشرطي حول المنهجيات المعاينة
العنف ضد النساء	يم يمكن للمرأة أن تطلب المساعدة القانونية	4.4 تقوية مهارات المحامين والمحاميات في الدفاع عن حقوق النساء وضحايا العنف

<p>المحامون أكثر توجهًا للتعامل بنجاح مع قضايا العنف القائم</p> <p>عدد بارچع بناء القدرات المختصة للمحامين في نقابة المحامين</p> <p>على النوع الاجتماعي</p> <p>المحامون أكثر توجهًا للتعامل بنجاح مع قضايا العنف القائم</p> <p>عدد الادلة التعليمية المخصصة لمناهضة العنف ومدى مساحتها في (رفع عدد الادلة التعليمية المخصصة لمناهضة العنف ومدى مساحتها في (رفع</p> <p>فهي القوانين المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي هو مطلب ويمكن أن يهارسه جميع المحامين المرخصين وبالتالي زنادة الحماية القانونية للمرأة</p> <p>العنف على النوع الاجتماعي في سياق اجتماعي</p> <p>العنف على النوع الاجتماعي في سياق اجتماعي</p>	<p>4.4.1 حول العنف ضد النساء</p> <p>4.4.2 تطوير دليل تعليمي عن الحماية من العنف</p> <p>يعتمد في نقاية المحامين ليكون متطلباً أساسياً مرققاً بطلب (التحقق للمحامين والمحاميات في النقابة) مثل التحريض الجنسي وحقوق المرأة والطفل)</p> <p>4.4.3 ادماج المحامين والمحاميات في الخطط الإعلامية المتوعية بالحقوق الالزامية لمناهضة العنف</p> <p>4.4.4 تطوير أوراق سياساتية لدعم قرارات قانونية أو اجراءات لمنع العنف</p> <p>4.4.5 تطوير وثيقة قانونية حول السرية</p> <p>والمخصوصة تعتمد من قبل جميع الشركاء</p> <p>4.5.1 تعميم تفويض فحصي أفضل لمحاجي العنف مما سيسهم بتوثيق</p> <p>أفضل للعنف وزيادة عدد النساء اللائي يتمكنن لحماية ومساعدة القاتنة</p> <p>4.5.2 رصد القضايا الطارئة التي تم تسجيلها والتعامل معها وطبيعة الاجراءات</p> <p>لضمان تنفيذ التدخل المناسب والأذولية</p> <p>العنف</p>
<p>الاولوية الخامسة: تقوية العلاقة ما بين الشركاء ذات الصلة</p>	<p>التدخل</p> <p>5.1 القادة وصناع السياسات على مختلف المستويات وقاده المجتمع يدينون عدم المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء ويتخذون إجراءات لمفعه والاستجابة له.</p> <p>القادة المؤثرون وصناع السياسات قادرون على التأثير على مجموعة كبيرة من الناس في مناطق مختلفة للدولة إلى إنهاء العنف واتخاذ أي إجراءات ضرورية للحد منه</p> <p>عدد المخصصات المخصصة للقيادة وصناع القرار للتأثير في قضايا مناهضة العنف</p> <p>5.1.1 استهداف القادة الرئيسيين المؤثرين واصناع السياسات على جميع المستويات - أصحاب</p> <p>5.1.2 تقويف المقداد ووضعيه السياسات</p> <p>الوصول إليه سهلاً</p> <p>اللإلاعه ببيانات عامة لدعم إنهاء العنف ضد النساء</p> <p>5.2 دعم تطبيق نظام التعهيل بين المؤسسات الشركية</p> <p>يتم تحسين عملية توفير الرعاية والدعم اللازمين للضحايا في عدد بارچع تطوير القدرات المخصصة للعاملين في نظام التحويل</p> <p>5.2.1 استمرار تطوير القدرات المكتسبة للطواقم</p> <p>جميع أنحاء نظام التحويل باستمرار حسب</p> <p>5.2.2 العاملة على نظام التحويل</p> <p>يتم تعديل وتحسين نظام التحويل باستمرار حسب الاحتياجات الفضائية واللحالية</p> <p>5.2.3 نظام التحويل</p> <p>نظام التحويل</p> <p>5.3 تطوير إجراءات التنسيق المحلية والإقليمية والدولية في دعم برامج العنف ضد النساء</p>

عدد الآليات رصد التدخلات المؤسسات الدولية ومدى نجاحها	<p>سترداد المشاريع الممولة من قبل المؤسسات الدولية لإنهاe العنف ضد المرأة في المنطقة</p> <p>الدولية الداعمة المختلفة</p>	5.3.1 تطوير الآليات رصد التدخلات من المؤسسات
عدد البرامج الإلكترونية المعدة بالخصوص سابقاً ومدى نجاحها	<p>سيتم تطبيق التدخلات الممولة وفقاً للاحتياجات المجتمع بدلاً من إعادة تطبيق التدخلات السابقة التي ستسعى بتنمية المقدمة</p>	5.3.2 تطوير برنامج الكتروني لرصد هذه التدخلات وتوجيهها منها للتكرار وضمان جودة الخدمات
عدد الدوائر الإقتصادية المشكّلة بقرار وزاري وعدد قرارات الوزارية	<p>من إعداد تطبيق التدخلات الممولة والتنسيقية متقدمة للمجتمع</p>	5.3.3 تفعيل كل من الدوائر الاستشارية والتنسيقية لتحسين المتابعة من قبل الجهة المكلفة لضمان تطبيق التدخلات الوطنية والدولية بنجاح وتحقيق الأهداف
عدد الدوائر الإقتصادية والدولية بقرار وزاري وعدد قرارات الوزارية	<p>التي تشكلت بقرار وزاري.</p> <p>وتفعيل كل من الدوائر الفنية لوحدات النوع الاجتماعي وتفعيل دورهم في المساعدة والتقييم لداء الحكومة</p>	5.3.4 تفعيل كل من الدوائر الفنية لوحدات النوع الاجتماعي وتفعيل دورهم في المساعدة والتقييم لداء الحكومة
عدد الدوائر الإقتصادية والدولية بقرار وزاري وعدد قرارات الوزارية	<p>الوطنية</p> <p>التي تعزز وضع المرأة وتحقيق الأهداف</p>	5.3.5 تفعيل دور تواصل (الاتفاق من مؤسسات الاجتماعي) في مواجهة العنف على النوع
عدد الدوائر الإقتصادية والدولية بقرار وزاري وعدد قرارات الوزارية	<p>المنفذ ضد المرأة في المقدمة</p> <p>المنفذ على مكافحة العنف ضد المرأة من خلال الجهات الحكومية وغير الحكومية والأفراد بشكل جماعي</p>	5.3.6 المتابعة والتنسيق مع منظمة المرأة العربية وجامعة الدول العربية والتعاون الإسلامي لتسليط الضوء على العنف ضد النساء سواء من الاحتلال الإسرائيلي أو المحلي.
نسبة الآليات المتابعة والتنسيق المعتمدة ومدى تأثيرها بالخصوص	رفع الوعي الدولي بقضية المرأة	